جامعة أحمد دراية – أدرار- الجزائر
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي
تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

موسومة بـ:

دور حوكمة البنوك في مكافحة تبييض الأموال

دراسة حالة الجزائر

إعداد الطلبة
حاج بلقاسم مُحَّد
لبعيري عمر

إشراف الأستاذ
د. عزيزي أحمد عكاشة

لجنة المناقشة

بلال بوجمعة.....	أستاذ التعليم العالي	(رئيسا)
عزيزي احمد عكاشة.....	أستاذ محاضر أ	(مقررا ومشرفا)
طلحاوي فاطمة الزهراء	أستاذة محاضر ب	(مناقشا)

الموسم الجامعي

2021 -2020

جمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République algérienne populaire et démocratique
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'enseignement supérieur et de la recherche scientifique
UNIVERSITE AHMED DRAYA - ADRAR
BIBLIOTHEQUE CENTP+LE
Service de recherche bibliographique
N°.....R/...S.R.B//U.A/2021
جامعة احمد دراية - أدرار
المكتبة المركزية
مصلحة البحث الببليوغرافي
الرقم.....م.م.م.ب.ب/ج أ/2021

شهادة الترخيص بالإيداع

انا الأستاذ(ة): عبد العزيز احمد مكاشة

المشرف على مذكرة الماستر.

الموسومة بـ: دور حوكمة البنوك في مكافحة تبييض الأموال دراسة حالة الجزائر.

من إنجاز الطالب(ة): لبعير يوسف

و الطالب(ة): حاج بلقاسم محمد

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

القسم: علوم الاقتصادية.

التخصص: اقتصاد نقود وبنوك

تاريخ تقييم / مناقشة: 27 جوان 2021

أشهد ان الطلبة قد قاموا بالتعديلات والتصحيحات المطلوبة من طرف لجنة التقييم، وان المطابقة بين النسخة الورقية والالكترونية استوفت جميع شروطها.

وبإمكانهم إيداع النسخ الورقية (02) والاليكترونية (PDF).

- امضاء المشرف

ادرار في 06 جوان 2021

مساعد رئيس القسم:-

ملاحظة :لاتقبل اي شهادة بدون التوقيع والمصادقة

الإهداء :

أهدي عملي المتواضع هذا الأمي نبع الحنان وروح الفؤاد أطال الله في عمرها، وإلى روح والدي تغمده الله برحمته واسكنه فسيح جناته، وإلى كل الأقارب والأصدقاء .

والى صديق الدرب وحبيب القلب لبعيري عمر

محمد حاج بلقاسم

الاهداء

أهدي عملي المتواضع هذا إلى امي نبع الحنان وروح الفؤاد، اطال الله فيعمرها . والغالي والعزيز ابي بارك الله في عمره وأدامه الله فوق رؤوسنا، وإلى كل الأقارب والأصدقاء.

وإلى صديق الدرب وحبيب القلب محمد حاج بلقاسم

لبعيري عمر

كلمة شكر:

أولا وقبل كل شيء نشكر الله عز وجل على نعمه التي أنعمها علينا،ثم أتقدم بالشكر كذلك كاعتراف وتقديرا إلى الأستاذ: الدكتور عزيزي أحمد عكاشة، الذي أشرف على عملنا المتواضع والذي لم يبخل علينا بتزويدنا بالنصائح والتوجيهات طيلة عملية إعداد وانجاز هذا العمل العلمي، فجزاه الله عنا كلخير. كما لا يفوتنا ان نشكر لجنة المناقشة

فكل التقدير والاحترام لكم أساتذتنا وكل من علمنا..

المحتويات

مقدمة.....**Erreur ! Signet non défini.**

الفصل الأول الإطار المفاهيمي للحوكمة وتبييض الأموال

تمهيد :..... 5

المبحث الأول: الاطار النظري للحوكمة و تبييض الاموال..... 6

المطلب الأول: ماهية الحوكمة المصرفية..... 6

الفرع الأول: تعريف الحوكمة وتطورها التاريخي:..... 6

الفرع الثاني: مفهوم الحوكمة المصرفية ومحدداتها..... 8

الفرع الثالث: اهمية واهداف الحوكمة المصرفية..... 9

المطالب الثاني: ماهية ظاهرة تبيض الاموال..... 11

الفرع الأول: التطور التاريخي لظاهرة تبيض الاموال..... 11

الفرع الثاني: اسباب عمليات تبيض الاموال: 13

المطلب الثالث : علاقة الحوكمة المصرفية بعملية تبيض الاموال..... 17

الفرع الاول: الشفافية و الافصاح..... 18

المبحث الثاني: الدراسات السابقة..... 19

.المطلب الأول: الدراسة باللغة العربية..... 19

المطلب الثاني : الدراسات باللغة الأجنبية..... 20

المطلب الثالث: المقارنة بين الدراسة الحالية و الدراسة السابقة..... 20

خلاصة الفصل الأول:..... 21

الفصل الثاني : أهمية الحوكمة المصرفية في الحد من عملية تبيض الأموال

تمهيد :..... 23

المبحث الأول: ازمات البنوك الخاصة في الجزائر والمجهودات المبذولة لتطبيق ومبادئ الحوكمة. 24
المطلب الأول: ازمة البنوك الخاصة في الجزائر 24
المطلب الثاني: المجهودات المبذولة لتطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية..... 25
المطلب الثالث : برنامج العمل الوطني في مجال الحوكمة 27
المبحث الثاني : عرض الاستبيان..... 28
المطلب الاول :تقديم الاستبيان..... 28
المطلب الثاني : عرض العينة محل الدراسة 29
المطلب الثالث : معالجة الاستبيان وتحليله 32
خلاصة الفصل..... 49
خاتمة..... 48
قائمة المصادر والمراجع 51
الملاحق

فهرس الجداول

الرقم	الجدول	الصفحة
01	مراحل عملية تبيض الأموال	17
02	أفراد العينة حسب الجنس	32
03	توزيع أفراد العينة حسب العمر	33
04	توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي	33
05	توزيع أفراد العينة حسب التخصص	34
06	توزيع أفراد العينة حسب المنصب الوظيفي	34
07	توزيع أفراد العينة حسب الخبرة في العمل المصرفي	35
08	أسس تعيين مجلس الإدارة.	36
09	تنوع المؤهلات العلمية لأعضاء مجلس الإدارة	37
10	وجود قوانين تحدد واجبات الأعضاء	37
11	وجود قسم خاص بالتدقيق	38
12	استقلالية التدقيق الداخلي.	38
13	كفاءة وخبرة المحققين	39
14	دورية عملية التدقيق .	40
15	الإفصاح عن معلومات هامة عن أنشطة البنك.	40
16	الإفصاح عن المخاطر المتوقعة.	41
17	المساعدة على تحمل المسؤولية	42
18	تحقيق المساواة في التعامل مع كافة العاملين في النبك	42
19	عقد دورات تدريبية للعاملين.	43
20	اخطار العاملين المعنيين.	43
21	تخصيص البنك ميزانية خاصة لتدريب العاملين.	44
22	إجراءات التعرف على هوية العميل	45
23	تحديد البيانات الخاصة بالعميل بشكل دوري:	45
24	قيام الموظفين بزيارات ميدانية.	46
25	إجراءات التحقق من العميل مع درجة المخاطرة	46
26	وضع قوانين متعلقة بمكافحة تبييض الأموال .	47
27	وجود التزام خاص بمكافحة تبيض الاموال من طرف مجلس الادارة.	47
28	يوجد لدى البنك سياسة خاصة في العلاقات مع الأشخاص	48
29	يوجد بالبنك إجراءات الاحتفاظ بالسجلات بما يتوافق مع القوانين	48

مقدمة

توطئة

تعتبر جريمة تبييض الأموال من أهم وأخطر الجرائم الاقتصادية التي أصبحت تهدد الاقتصاد العالمي وترتبط أساساً بأنشطة وعمليات غير مشروعة يتم من خلالها تحصيل أموال طائلة ويحاول أصحابها في مرحلة تالية تبييضها من أجل إضفاء صفة الشرعية.

وتعد جريمة تبييض الأموال من أهم الجرائم لما تفرزه من آثار سلبية على الجانب الاقتصادي والسياسي والاجتماعي، وهذا ما جعل الدول تكثف من جهودها في البحث عن آليات تساعد على التقليل من حدتها، وتعتبر البنوك من أهم المحطات التي تمر عبرها عمليات تبييض الأموال، ولمكافحة الظاهرة يلزم تعزيز دور البنوك في الوقاية من هذه العمليات وهذا بالتأكيد من صحة وسلامة الجهاز المصرفي، لذا فإن دور المصارف في المكافحة يعد دوراً حيوياً إذ لا يتسنى لغاسلي الأموال القيام بهذه العملية دون استخدام الخدمات التي تقدمها البنوك، ولهذا من أجل مكافحة الظاهرة تقوم البنوك بتدريب وتنمية قدرات موظفيها على أساليب التمويل والحيل والألاعيب التي يلجأ إليها أصحاب الدخول غير المشروعة.

إشكالية البحث

بالرغم من أن الحوكمة لا تكتسب الصفة الإلزامية على البنوك إلا أن مزاياها تجعل منها ضرورية لاخياراً في ظل الأزمات المتلاحقة فتطبيق أسس ومبادئ الحوكمة من شأنه إظهار البنوك بشكل أكثر شفافية وفي خضم كل هذا يثيرنا التساؤل حول الإشكال التالي:

كيف يمكن للحوكمة المصرفية الحد من جرائم تبييض الأموال؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية الرئيسية أسئلة فرعية هي كالآتي:

- ✓ ما المقصود بعمليات تبييض الأموال؟ وما هي آثارها؟
- ✓ ماذا نعني بالحوكمة وما هي معاييرها؟
- ✓ إلى أي مدى وصل تطبيق مبادئ الحوكمة في الجزائر؟

فرضيات البحث

يقوم بحثنا على مجموعة من الفرضيات:

- تعد هشاشة الإفصاح والشفافية من بين أسباب عملية تبييض الأموال.
- تعتبر الحوكمة نظام لإدارة المصارف وإحكام الرقابة عليها.
- إن إتباع أسلوب الحوكمة وتطبيق مبادئها يقلل من عمليات تبييض الأموال

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى الإطلاع على واقع الحوكمة وكذا تسليط الضوء على ما يحدث في المصارف من جرائم تبييض الأموال من إيجاد حل لهذه المشكلة عن طريق ربطها بالحكم الرشيد في الجهاز المصرفي وتطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية.

أهمية الدراسة:

تستمد أهمية الدراسة من أهمية الموضوع الذي عرف تطوراً ملحوظاً نظراً لأهمية الحوكمة في وقتنا الحالي من جهة والمزايا التي تنجز من خلال تطبيقها وكذا أهمية معالجة موضوع عمليات تبييض الأموال عن طريق إرساء مبادئ الحوكمة في المصارف.

المنهج المتبع في الدراسة:

ثم الاعتماد على المنهج الوصفي في جمع البيانات وتحليلها وتماشياً وطبيعة الموضوع كذلك المنهج التاريخي من خلال التطرق لنشأة وتطور كل من مفهوم الحوكمة وتبييض الأموال.

دوافع وأسباب اختيار الموضوع:

سبب اختيار الموضوع كان نتيجة الرغبة في تسليط الضوء على ما يحدث من فساد وتبييض الأموال في الجهاز المصرفي وكذا الدور الذي تلعبه الحوكمة في المصارف.

صعوبات الدراسة:

في مرحلة إعداد المذكرة التي واجهنا قلة المراجع الخاصة بالربط بين عنصر الحوكمة المصرفية وتبييض الأموال وكذلك حداثة الموضوع.

هيكل البحث:

من أجل الوصول إلى الغاية الموجودة من هذا الدراسة مقدمة عامة وخاتمة إضافة إلى فصلين رئيسيين انفرد كل منهما بتمهيد وخلاصة كانت على النحو الآتي:

الفصل الأول تم التطرق فيه لمفهوم الحوكمة وعمليات تبييض الأموال ودورها في الحد انتشار الظاهرة والمبحث الثاني إلى الدراسات بالعربية والأجنبية والمقارنة بينها

الفصل الثاني: تم التطرق فيه إلى مبحثين المبحث الأول تم التطرق فيه إلى أزمات البنوك الخاصة في الجزائر والجهود المبذولة لتطبيق مبادئ الحوكمة أما المبحث الثاني نجد عرض الاستبيان.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للحوكمة المصرفية وتبييض الأموال

تمهيد:

نظرا للدور الذي تقوم به المصارف والأهمية المتزايدة لعمل القطاع المصرفي الذي بات يمثل عنصرا من عناصر التطور والرقي الاقتصادي لأي بلد، حيث أصبح هناك الاهتمام بهذا المجال من قبل الدارسين والمهنيين، بل من قبل متخذي القرارات السياسة والاقتصادية كل ذلك دفع الحوكمة للمحافظة على دوره المهم من خلال التشريعات والقوانين واللوائح التنظيمية والتعليمات التي تضمن الرقابة والإشراف لجعله يتلاءم مع الأهداف الاقتصادية العامة للبلدان، إذ أدت انهيار المالية مما أدى هذا إلى ظهور ظاهرة تبيض الأموال والتي انتشرت بشكل كبير في كل المجتمعات بدون استثناء وهي تهدف بالدرجة الأولى إلى تنظيف الأموال المشبوهة التي تكتسب بطرق غير مشروعة ونتيجة لما سبق سنلقي الضوء على الحوكمة المصرفية وكذا ظاهرة تبيض الأموال.

المبحث الأول: الإطار النظري للحوكمة وتبييض الأموال.

أحدثت الحوكمة وتبيض الأموال إهتماما واسعاً من قبل المنظمات الدولية والإقتصادية من مختلف دول العالم نظراً لأهميتها للمؤسسة.

المطلب الأول: ماهية الحوكمة المصرفية

نجحت الحوكمة المؤسسية في جذب الكثير من الاهتمام بسبب أهميتها للأداء الاقتصادي غير ان مفهوم الحوكمة في القطاع المصرفي لم يلقي القدر الكافي من الاهتمام في الدراسات، وقد بدا الحديث عنه نتيجة التطورات السريعة في الأسواق المالية وعولمة التدفقات المالية والتقدم التكنولوجي مما أدى إلى حدوث ضغوط تنافسية متزايدة بين المصارف والمؤسسات غير المصرفية مما زاد أهمية قياس المخاطر وإدارتها والسيطرة عليها مما يتطلب الابتكار المستمر لطرق الإدارة الأعمال وتغيير للقوانين ونظم الإشراف بما يحافظ على سلامة النظام المصرفي

الفرع الأول: تعريف الحوكمة وتطورها التاريخي:

أولا: تعريف الحوكمة: ان مصطلح الحوكمة هو مصطلح فرض نفسه طوعية وفسرا كونه حظى بالاهتمام من طرف منظمات الإعمال والمؤسسات المصرفية، تعددت المفاهيم بين كافة الاقتصاديين والقانونين والمحللين لمفهوم " حوكمة المؤسسات" ويرجع ذلك إلى تداخله في العديد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والاجتماعية للمؤسسات يعود أصل كلمة الحوكمة للمصطلح الانجليزي (Governance) من الفعل (kabzpvawkubenan) اليوناني الأصل، استعمله افلاطون لأول مرة بطريقة مجازية في حواراته الفلسفية حيث تعبر عن قدرة ربان السفينة ومهاراته في القيادة وسط الأمواج، وبذلك في القرن 13، ثم ظهرت في اللغة الفرنسية بمصطلح (Governance) والذي كان يقصد به فن أو طريقة الحكم. (Artoumaniére governance)[1]

ومصطلح الحوكمة شاع استخدامه بشكل واسع مع بداية عقد التسعينات من قبل المنظمات الدولية، بدا مصطلح أمريكي جديد في غزو العالم (Gorporate governce) وهو ما يطلق عليه مصطلح الحوكمة في اللغة العربية وقد تعددت التعريفات المقدمة لهذا المصطلح :

بعد مصطلح الحوكمة من الترجمة المختصرة للمصطلح Gorporate governance في حين الترجمة العلمية لهذا المصطلح والتي اتفق عليها فهي " اسلوب ممارسة سلطة الإدارة الرشيدة".[2]

[1] حكومة .ويكيبيديا .الموسوعة الحرة .تاريخ الاطلاع :2021/02/07 من الرابط : HTTPS://AR.WIKIPEDIA.ORG

[2] فيضل محمد احمد الكندري، **الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على قطاعات الاستثمار**، منشاة المعارف، الإسكندرية، 2010، ص152.

ثانيا: تطورها التاريخي للحوكمة :

لقد شهد العقد الأخير من القرن الماضي البدايات الحقيقية للحديث عن الحوكمة وذلك يعد تفجر الكثير من القضايا المرتبطة بفضل الملكية عن الإدارة، إلا ان المتبع لجذور هذا الموضوع يجدها تعود إلى فضيحة (Watergate) في الولايات المتحدة الأمريكية، اذا استطاعت الهيئات التشريعية والقانونية الأمريكية تحديد أسبابها في فشل الرقابة المالية في الشركات والإسهامات غير المشروعة المتمثلة بتقديم الرشاوي لبعض المسؤولين الحكوميين وعدم الإفصاح والشفافية في التقارير المالية.[1]

وادي ظهور نظرية الوكالة وما ارتبط بها من إلقاء الضوء على المشاكل التي تنشأ نتيجة تعارض المصالح بين أعضاء مجالس الإدارة للشركات وبين المساهمين إلى زيادة الاهتمام والتفكير في ضرورة وجود مجموعة من القوانين واللوائح التي تعمل على حماية مصالح المساهمين والحد من التلاعب المالي والإداري الذي يقوم به أعضاء المجالس الإدارة بهدف تعظيم مصالحهم الخاصة وذلك باعتبارهم الجهة التي تمسك بزمام الأمور داخل الشركات.[2] وعلى الرغم من حادثة هذا الموضوع عربيا ترى ان هنالك تحركا جادا من الباحثين والمهتمين في البيئة السعودية للتعرف على مضمون مفهوم الحوكمة وشرح جوانبه وكيفية تطبيقه في قطاع الأعمال حيث عقدت أول ندوة في فرع القسم بجامعة المالك سعود ليومي 14-15 أكتوبر 2003 تناولت خلال محاورها مناقشة الحوكمة المؤسسية ومدى إمكانية تطبيقها في المملكة السعودية وكان لأمارة دبي دور مميز في منطقة الخليج حيث أسس مركز دبي العالمي في فيفري 2006 أطلق عليه معهد حوكمة الشركات بالتعاون مع عدد من المؤسسات المالية الإقليمية والدولية المرموقة، كل من منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCED) ووزارة المالية الصناعية في دولة الإمارات العربية المتحدة، ومركز المشروعات الدولية الخاصة (CIPE) مؤسسة التمويل الدولية (IFC) اتحاد المصارف العربية (UAD) وكلية دبي للإدارة الحوكمية ومعهد التنمية الإدارية (IMD) ويهدف هذا المعهد إلى تصوير أفضل الممارسات في هذا المجال وتعزيز الإصلاحات وإرشاد مبادئ الإفصاح والشفافية في قطاع الشركات ومساعدة دول المنطقة على تطوير وتطبيق استراتيجيات حوكمة مستدامة للشركات يمكن تطبيقها في جميع دول المنطقة، ويمكن تلخيص مراحل وتطور ووضوح أبعاد الحوكمة كما يلي :

- إلى غاية مرحلة الكساد ما بعد عام 1932 بظهور الفجوة بين الإدارة والملاك وتعارض المصالح فيما بينهما.
- ظهور نظرية الوكالة وضبط العلاقات (1976- 1990).

---

[1] بلعيد مبارك، **نظام الحكومة المصرفية ودوره في مكافحة تبيض الأموال دراسة ميدانية لبنك الفلاحية والتنمية الريفية BADP**، شهادة ماستر تخصص مالية وبنوك 2008، ص88.

[2] طارق عبد العال حماد، **حكومة الشركات المفاهيم المبادئ التجارب**، الدار الجامعية القاهرة، الطبعة الثانية، 2007، ص15.

- مرحلة بدء ظهور إصلاح الحوكمة 1996- 2000 كنتائج لتراكم الدراسات التي تشير إلى أسباب انهيار الشركات مما دفع بمنظمة التجارة العالمية للاهتمام بصناعة بعض المبادئ العامة
- قيام منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCED) بإصدار مجموعة من المبادئ العامة للحكومة الى غاية مرحلة التأكيد على حتمية الحوكمة2001-2004 وضرورة توثيقها، حيث كان التركيز واضحا على حالات الفشل والفساد المرتبط بالفضائح المرتبطة بالعديد من الممارسات المالية والاستثمارية.[1]

الفرع الثاني: مفهوم الحوكمة المصرفية ومحدداتها.

بعد التطرق إلى الحوكمة وحكومة الشركات وذلك للارتباط الوثيق بينهما الأمر الذي أدى فيما بعد إلى انتقال هذا المفهوم إلى المصارف

أولا: مفهوم الحوكمة المصرفية: لقد تعددت التعريفات المقدمة لهذا المصطلح والتي لا تخرج عن اعتماد تسمية حوكمة الشركات للمنظمات المصرفية أو حكومة الشركات في القطاع المصرفي ومن بين هذه التعاريف نذكر بعضها :

يمكن تعريف الحوكمة من منظور القطاع المصرفي بأنها: الأساليب والإجراءات الخاصة بكيفية أدارة مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين لشؤون وأنشطة البنك والتي تشمل على وضع الأهداف الإستراتيجية للبنك وتشغيل عمليات البنك بشكل يومي وكيفية الوفاء بمسؤولياتهم تجاه المساهمين وأصحاب المصالح وتنظيم أنشطة البنك بشكل آمن وسليم ومتفق مع اللوائح والقوانين وحماية مصالح المودعين.[2]

أما لجنة بازل فأنها ترى ان الحوكمة من المنظور المصرفي تتضمن الطريقة التي تدار بها المؤسسات المصرفية بواسطة مجلس إدارتها والإدارة العليا والتي من شانها ان تؤثر في وضع أهداف المصرف مع كيفية إدارة العمليات المصرفية بطريقة أمنة وسليمة وفقا للقوانين السارية بها المودعين وأصحاب المصالح.[3]

أما المحددات الخارجية فتشمل جميع عناصر البيئة الخارجية المؤثرة على المصرف والتي تتمثل في :

المناخ العام للاستثمار في الدولة من القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي قوانين سوق المال والشركات وتنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والإفلاس، " كفاءة القطاع المالي" المصارف وسوق المال "

[1] طارق عبد العال، مرجع سبق ذكره، ص 16.

[2] مبروك رايس وآخرون، **الحكومة المصرفية كآلية لمواجهة الفساد الإداري دراسة حالة الجزائر**، مداخلة في الملتقي الوطني حول الحكومة الشركات جامعة محمد خيضر أيام 08-09 افريل 2012.

[3] ابراهيم اسحاق نسمان، **دور دارات المرجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحكومة دراسة تطبيقيه على واقع المصارف العاملة في وسطين**، رسالة ماجستير تخصص محاسبة وتمويل قسم العلوم التجارة الجامعة الإسلامية غزة 2009ص22

في توفير التمويل اللازم للمشروعات ودرجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج، فضلا عن كفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية " هيئة سوق المال البورصة" وبعض المؤسسات ذاتية التنظيم التي تضمن عمل الأسواق بكفاءة ومنها " الجمعيات المهنية التي تضع ميثاق شرف للعاملين في السوق مثل المدققين المحاسبين، المحامين، الشركات العاملة في سوق الأوراق المالية"[1]

ويمكن تلخيص ما سبق من خلال الشكل التالي

الشكل رقم 01 محددات الحوكمة المصرفية

المصدر: علاء فرحان طالب, أيمان شيحان المشهداني, **الحوكمة المؤسسية والاستراتيجي للمصاريف**، دار صفاء، عمان، الطبعة الأولى، ص47.

الفرع الثالث: أهمية وأهداف الحوكمة المصرفية

أن الحوكمة لها أهمية كبيرة في الجهاز المصرفي وتسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف

[1] علاء فرحان طالب، ايمان شيخان المشهداني، مرجع سبق ذكره، ص46.

أولا: أهمية الحوكمة المصرفية:

تتلخص أهمية إرساء الحوكمة في الجهاز المصرفي في النقاط التالية:

- تعتبر نظام يتم بموجبه توجيه ورقابة العمليات التشغيلية للبنوك،والوفاء بالمتطلبات الإلزامية والقانونية.
- هي عنصر رئيسي في تحسين الكفاءة الاقتصادية حيث تطبيقها يؤثر على الاستقرار الاقتصادي
- تساعد على تحقيق العدالة والشفافية وحق المساءلة بما يسمح لكل ذي مصلحة من مراجعة الإدارة.
- كما ان المصارف التي تطبق مبادئ الحوكمة تتفوق على غيرها من حيث تحسين الأداء والارتفاع قيمتها والحد من مستويات المخاطر.
- تساعد الحوكمة الجيدة من الحد من التقلبات الكبيرة التي تشهدها الأسواق المالية وبناء ثقة في المصرف.
- كما ان المصارف التجارية تختلف عن غيرها من الشركات لان طبيعة عملها تحمل المخاطرة كما انها مسؤولة عن المحافظة على أموال الغير وبسبب تداول أسهمها في بورصة الأوراق المالية.[1]

ثانيا: أهداف الحوكمة المصرفية:

تهدف الحوكمة من خلال قواعدها وضوابطها إلى العديد من الأهداف نلخصها فيما يلي:

- الحفاظ على النظام المالي المصرفي من خلال نقطتين أساسيتين هما:

✓ تجنب مخاطر إفلاس المصارف من خلال الإشراف على ممارسات المؤسسات المصرفية وضمان عدم تعثرها.

✓ وضع القواعد والتعليمات الخاصة بإدارة الأصول والخصوم في المصارف سواء بالنسبة للعمليات المحلية أو الدولية.

ضمان كفاءة الجهاز المصرفي من خلال:

- فحص الحسابات والمستندات الخاصة بالمصارف للتأكد من جودة الأصول وتجنب تعرضها للمخاطر.

[1] محمد زيدان، **أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحكومة في القطاع المصرفي بالإشارة إلى البنوك الجزائرية**، مذكرة ضمن نيل شهادة ماستر مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة سطيف العدد 09.2009 ص 20 تاريخ اطلاع 07 مارس، 2021 من الرابط http://eco.univ-estif.dz/revue09-2009/01-ZIDENMOHAMEDpdf.

- تقييم العمليات الداخلية للمصرف وتحليل العناصر المالية الرئيسية وتواقف عمليات المصارف مع الأطر العامة للقوانين السارية كما تهدف أيضا إلى:

✓ كبح مخالفات الإدارة المحتملة وضمان التناغم الفعال بين مصالح الإدارة ومصلح المساهمين.
✓ تقليل المخاطر المالية والاستثمارية.
✓ حماية حقوق المساهمين ومصالحهم من خلال وضع الإستراتيجية الاستثمارية السليمة .
✓ تحسين الأداء المالي للمصرف.

المطلب الثاني: ماهية ظاهرة تبيض الأموال

تعد ظاهرة تبييض الأموال من الظواهر الحديثة نسبيا، فقد أخذت هذه الظاهرة تنتشر بشكل كبير منذ نهاية عقد الثمانينات في القرن الماضي، لتصبح من أهم النشاطات الاقتصادية الإجرامية التي تحقق أرباحا عالية، ورغم ذلك إلا انه لا يوجد اتفاق عام بين الدول حول مفهوم هذه الظاهرة بالضبط، ومن أجل هذا يتعين علينا من سبيل تحديد ما أهمية ظاهرة تبييض الأموال ان تتعرض إلى تطور نشأة هذه الظاهرة ثم نتطرف إلى مختلف المفاهيم التي أعطيت لها، مع عرض لأسبابها ومصادرها ومراحلها.

الفرع الأول: التطور التاريخي لظاهرة تبيض الأموال

تعتبر عمليات تبيض الأموال من التغيرات التي جري تداولها مؤخرا في كافة المحافل الدولية والإقليمية والمحلية باعتبار أنها ترتبط إلى حد كبير بأنشطة غير مشروعة الأمر الذي يدعوا إلى معرفة تطورها وأسبابها

أولا : تطور ظاهرة تبيض الأموال: صول وجذور ظاهرة تبييض الأموال: الأصول التاريخية لظاهرة تبييض الأموال نجد أنها ليست وليدة القرن الماضي بل انها ظهرت قبل ذلك بكثير ولكن اختلاف الغاية والأسلوب فلا احد يستطيع ان يجزم، متي حدثت أول عملية غسيل الأموال في التاريخ، واين، فالبعض يشير إلى أن بعض الحضارات القديمة عرفت هذه الظاهرة حيث كان التجار ابان الإمبراطورية الصينية يلجؤون لهذه العملية لإخفاء أموالهم عن طريق استثمارها في مناطق بعيدة وخارج الإمبراطورية، خشية مصادرتها من طرف الحكام في حين ان هناك من يرجع هذه الظاهرة إلى أكثر من ثلاث قرون مضت، عندما كان التجار الصين يخفون عائدات نشاطهم التجاري مع محاولة تحويلها إلى أصول أخري لنفس السبب أعلاه، ويشير آخرون ان الظاهرة ظهرت في أوروبا في القرون الوسطى عندما كانت الكنيسة الكاثوليكية تحرم الربا وتعتبره خطيئة، مما اضطر المرابون والراغبون في الاستمرار بجني الفوائد التي

يحصلون عليها إلى إخفاءها عن طريق ممارسات وادعاءات كاذبة ويذكر كذلك ان تجار المجوهرات في الهند قد قاموا بعمليات تبييض الأموال في القرن التاسع عشر.[1]

كما ان الطرق المرتبطة بإخفاء الممتلكات قديمة قدم تاريخ الإنسانية فتبيض الأموال ارتبط بنشاطات عصابات أو نقابات الإجرام المنظمة في بداية عشر بنية القرن الماضي ومن خلال عدة دراسات خصوصا منها دراسة نيلوز 1978، ادو ينمي 1996، سافونا 1999، وشيهو (2003- 2004) التي ارتبطت عملية تبيض الأموال بطبيعتها الجديدة بأعمال ما يرلنسكي (meyerlansk) احد كبارات نقابات الإجرام المنظمة . المنظمة خلال الفترة 1920- 1930 بالولايات المتحدة الأمريكية وهذا من خلال عدة استثمارات أو ما يطلق عليه بصناعة الاوف شور (offshore) حيث قام بفتح حساب الاوف شور بمصرف بسويسرا ومنها تحويله إلى الولايات المتحدة على شكل قرض التي أعطته صيغة قانونية

ثانيا: تعريف ظاهرة تبيض الأموال: أصبح تبييض الأموال من المفاهيم التي أخذت تستحوذ على اهتمام صانعي السياسات الاقتصادية والمالية على المستوي المحلي والإقليمي والدولي، ورغم ذلك لا يوجد تعريف موحد متفق عليه لغسيل الأموال بسبب تعدد مصادر الأموال غير المشروعة وتنوع طرق ووسائل الغسيل وتباين وجهات النظر حول المصادر التي يجب ان تكون هدف التحريم في إطار مكافحة غسيل الأموال، ومن التعاريف التي جاءت لتحديد الظاهرة نذكر منها:

1) غسيل الأموال هو تلك العمليات التي تشتمل مجموع الأنشطة التي تتم بعيدا عن أجهزة الدولة ولا تسجل في حسابات الدخل القومي، وهذه الأنشطة تمثل مصدرا للأموال القذرة التي يحاول أصحابها غسيلها في مرحلة تالية وذلك بأجراء مجموعة العمليات والتحويلات المالية والعينية على الأموال القذرة لتغيير صفتها غير المشروعة في النظام الشرعي واكتسابها صفة مشروعة فعمليات غسيل الأموال تهدف إلى إخفاء أموال المجرمين وتحويلها إلى استثمارات مشروعة
2) وهنالك تعريف أخر أكثر تحديدا يعرف غسيل الأموال بأنه عملية يلجأ إليها من يعمل بالمخدرات والجريمة المنظمة او الغير المنظمة لا خفاء المصدر الحقيقي غير المشروع والقيام بأعمال أخرى للتمويه كي يتم إضفاء الشرعية على الدخل التي تحققه.[2]
3) هي مجموعة العمليات المتداخلة لا خفاء المصدر غير المشروع وإظهارها في صورة أموال متحصلة من مصدر مشروع أو إخفاء وتضليل وتمويه الجانب الحقيقي للأموال المكتسبة من أعمال ممنوعة ومحظورة.

[1] رزمي نجيب القسوس، **غسيل الأموال جريمة العصر**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة 2002، ص15

[2] جيلين زين الدين، **دور البنوك في مكافحة ظاهرة غسيل الأموال دراسة حالة الجزائر**، مذكرة ماستر اكاديمي في علوم التسيير تخصص مالية وتأمينات وتسيير المخاطر قسم التسيير كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة ام البواقي 2014ص

التعريف الاقتصادي: هناك من تعرف تبيض الأموال بانها " كل الإجراءات المتبعة لتغير صفة الأموال التي تم الحصول عليها بطريقة غير مشروعة حتى تظهر وكأنها نشأت أصلا من مصدر مشروع وقانوني"[1]

كما تعرف بأنها: "مجموعة العمليات المتداخلة لإخفاء المصدر غير مشروع وإظهارها فيصوره أموال متحصلة من مصدر مشروع أو أخفاء وتضليل وتمويه الجانب الحقيقي للأموال المكتسبة من أعمال ممنوعة ومحظورة من حيث المصدر والملكية سعيا لتغير هوية هذه الأموال حتى تبدو في صورة مشروعة".[2]

الفرع الثاني: أسباب عمليات تبيض الأموال:

لعمليات غسيل الأموال الكثير من الأسباب والدوافع فلا يمكن ان تأتي هذه العمليات من فراغ، بل لابد من سبب دافع للأفراد للقيام بمثل هذه العمليات فالأسباب يمكن تقسيمها إلى أسباب مباشرة وأخرى غير مباشرة.

أولا: الأسباب المباشرة: هناك الكثير من الأسباب المباشرة والتي من بينها:

- البحث عن الأمان واكتساب الشرعية خشية المطاردة القانونية حيث يمثل هذا السبب دافعا أساسيا لمرتكبي الأعمال الإجرامية
- وجود بعض الدول التي تشجع عمليات غسيل الأموال: فهناك دول تشجع عمليات غسيل الأموال وتعلن صراحة انها على استعداد لتلقي الأموال القذرة المغسولة وتقدم لها التسهيلات الممكنة بل انها حتى لا تفرض عليها الضرائب وهي الدول التي تسمي " الجنان الضريبة " فعلى سبيل المثال مدينة "ناسو" عاصمة جزر البهاما يزيد عدد سكانها عن 250 ألف نسمة ويوجد بها أربعة إلف مصرف شبه متخصص في تمويل تجارة السلاح والتي تمثل 55% من أنشطتها، وهي أهم مراكز غسيل الأموال في العالم.
- عدم وجود العقوبات الرادعة: ساهم تباين التشريعات وقواعد الإشراف والرقابة بين الدول المختلفة على فتح المجال لوجود بعض الثغرات التي تستطع ان تنفذ منها هذه الأموال القذرة بالإضافة إلى المرونة والبطء الذي يميز المحاكمات، هناك أحكام تتسم في حالة الإدانة بالتخفيف عن الجاني، إضافة إلى وجود حالات العفو وتخفيف العقوبة والإفراج عن المجرمين في المواسم والأعياد، فلو

[1] ايمان لمعايريه، **حكومة البنوك كمدخل لتفعيل آليات مكافحة تبيض الأموال حالة البنوك الجزائرية**، مذكرة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص نقود ومؤسسات مالية جامعة قالمة 2014، ص37.

[2] عوض عبد الله القضاة، **مسؤولية البنوك الأردنية عن غسيل الأموال**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون الخاصة كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط الإدارة، 2010، ص31.

قدرت العقوبة للمجرم الذي يقوم بغسل أمواله لكانت هذه العقوبة ردعا للمجتمع باسره، ولما اندفع الأفراد لارتكاب الجرائم الأصلية ومن ثمة القيام بغسيل أموالهم.

.ثانيا: الأسباب غير المباشرة : هناك الكثير من الأسباب غير المباشرة تذكر منها مايلي: [1]

- **الفقر:** يدفع بؤس وحرمان الكثير من الفقراء والمحرومين من الناس إلى التفكير في كيفية الحصول على المال بغض النظر عن مصدره وعند الحصول عليه بطرق غير مشروعة يفكر في كيفية اخفاء مصادر هذه الأموال وإبعاد الشبهة عنها فيلجأ إلى وضعها بالمصارف ومن ثمة إدخالها في أوجه استثمار مختلفة شرعية ولهذا يعتبر الفقر احد أسباب زيادة معدلات الجريمة لتنتشر في المجتمعات الفقيرة بمختلف أصناف الجرائم والأمراض الاجتماعي للحصول على القوت وضروريات العيش.
- **البطالة:** تعتبر البطالة مرضا اجتماعية لما يتصل بها من فراغ، فالإنسان عندما يبقي لساعات طويلة في فراغ يأخذ بالتفكير غير السليم، فيندفع بعد ذلك إلى ارتكاب الكثير من الجرائم في سبيل الحصول على المال بأي وسيلة كانت ومن كمية يقوم بإخفاء هذه الأموال وغسلها.
- **الفساد الإداري والسياسي:** ان يقوم بعض المسؤولين من مختلف دول العالم باستغلال مناصيهم للحصول على عمولات ورشاوى مقابل تمرير صفقات معينة أو إعطاء تراخيص حكومية أو للحصول على خدمات عامة
- **الدوافع النفسية:** يلجا المرء أحيانا إلى وسائل غير شرعية لتحقيق أمانيه وتطلعاته ورغباته الشخصية باستخدام بعض الوسائل التي تمكنه من الوصول إلى هدفه لذا فالعامل النفسي يمثل دورا بارزا في زيادة عمليات غسيل الأموال.

الفرع الثالث: مصادر ومراحل عملية تبيض الأموال

عمليات غسيل الأموال هي عمليات تابعة تقتضي احتمالها وحصولها وقوع جريمة اخرى سابقة لها وهي ما تسمي " بالجريمة" الأولية " أو " بالجريمة الأصلية والتي تحصلت منها الأموال غير المشروعة

.أولا: مصادر تبيض الأموال: ان عمليات تبيض الأموال لها العديد من المصادر الإجرامية التي تعتمد عليها للحصول على الأموال القذرة والتي تختلف وتتنوع مصادرها، حيث نوجزها فيما يلي:

[1] عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي، **العولمة المالية وتبيض الأموال**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2008، ص66

- **الجريمة المنظمة:** بعد الجريمة المنظمة من أخطر مصادر الأموال غير المشروعة، وهي من اخطر النشاطات الماسة بأمن وسلامة المجتمعات وتخشي بأسها كثير من الحكومات، وقد تعدى خطرها حتى إلى رجال الأمن والقضاء، حيث تقوم عصابات الجريمة المنظمة بتصفية كل من يقف في طريقها أو يعرقل نشاطها وهناك من السياسيين من تورط معهم في صفقات سياسية واقتصادية ومن اكبر عصابات الجريمة المنظمة نجد الولايات المتحدة نجد: عصابات التريياد الصينية والمافيا الايطالية والياكوز اليابانية واهم نشاطات هذه الأخيرة تتمثل في الاتجار الغير المشروع بالمخدرات، تهريب الأسلحة، سرقة السيارات، والتحف الفنية النادرة، سرقة الأموال، الأعمال التجارية غير المشروعة بيع الأطفال والأعضاء البشرية.
- **تجارة المخدرات:** تعتبر المخدرات من أعظم آفات العصر التي لاقت رواجا كبيرا بين أيدي الفئات التي لم تعرف الأضرار التي يمكن ان يسببها هذا السم القاتل، وتعتبر المخدرات بمختلف أنواعها المعين الأول والتجارة الأولى التي تدخل ضمن عمليات غسيل الأموال فقد قامت الأمم المتحدة بعد محاولات لقياس حجم صناعة المخدرات فقدرت حجم مبيعات الكوكايين والهيروين والقنب في أواخر الثمانيات من القرن حوالي 124 مليار دولار في العام في الولايات المتحدة وأوروبا.
- **الفساد الإداري والسياسي:** نعد الرشوة مظهرا من مظاهر الفساد الإداري وقد أخذت بالانتشار السريع في كثير من المجتمعات ويرجع هذا الانتشار عدم وجود الرقابة اللازمة والعقوبات الرادعة.
- **عملية السرقة والعصب الاختلاس:** هذه العمليات أدت إلى الإخلال بأمن المجتمع، وبسببها ذهب الكثير من الضحايا في سبيل الدفاع عن ممتلكاتهم وقد أدت إلى الانتشار نتيجة ظهور العصابات المنظمة
- **عمليات التهريب الضريبي:** تهرب الفرد من دفع الضريبة كلها أو بعضها بأي وسيلة كان عن طريق التهرب من الضريبة دون مخالفة القوانين وذلك بالاستفادة من الثغرات الموجودة فيها.[1]
- **المتاجرة بالإنسان:** هي ذلك التصرفات والممارسات التي قد تكون في نفس الإنسان كالبغاء أو المتاجرة بالأعضاء مناجل الحصول على كسب مادي والمتاجرة بالإنسان يتم تقسيماتها إلى ثلاثة أنواع وهي البغاء وبيوت الدعارة، التمثيل والغناء والرقص في النوادي الليلية، بيع الأعضاء البشرية.
- **تجارة الأسلحة:** يعني الاتجار عبر المشروع بالأسلحة، إنتاج الأسلحة وتهريبها وصنع أجزأها ومكوناتها ونخيرها وتهربيها يعني ثقله اعبر الحدود بصورة غير مشروعة ولهذا النوع من التجارة الكثير من التأثيرات السلبية وأهمها ازدياد الأخطار على الأمن القومي والإقليمي.

ثانيا: مراحل عملية تبيض الأموال: تمر عمليات تبيض الأموال بثلاثة مراحل أساسية ومنظمة، لأنه إذا لم يتم موازاة هذه الأموال بترتيبات منسقة قد يتم كشفها وعادة ما تتم هذه المراحل في تلك المناطق تقل

[1] عبد الحكيم مصطفى الرشاوي، مرجع سبق ذكره، ص67

خطورة الكشف عن تلك الأموال، بسبب ضعف أو عد موجود برنامج للكشف عن الأموال المعدة للغسيل وهذه المراحل هي كما يلي:

1. **مرحلة التوظيف:** هذه المرحلة هي الإيداع النقدي أو إيداع المكاني حيث تعتبر هذه المرحلة الأساس في عمليات غسيل الأموال، لأنها الضامن الأول لنجاح العملية ففي هذه المرحلة يتم إدخال المال في النظام المالي والقانوني حيث يتم استثمارها في صورة إيداعات في البنوك أو مؤسسات ادخارية محلية أو خارجية عن طريق اعتماد عن وسائل أخرى لتوظيف.
2. **مرحلة التجميع:** تعتبر مرحلة التجميع سلسلة من العمليات المالية والحسابية المعقدة التي تهدف إلى التمويه وإخفاء مصادر الأموال المعدة للغسيل من خلال قيام الغاسل بإجراء صفقات مالية معقدة ومتشعبة وتتم هذه المرحلة بالاعتماد على أساليب معقدة ومتعددة منها إيداع النقود في الحسابات البنكية أو تغيرها إلى عملات أجنبية أو تحويلها من دولة لأخرى عن طريق البنوك أو غيرها من المؤسسات المالية أو عن طريق شراء المجوهرات والأعمال الفنية غالية الثمن.[1]
3. **مرحلة الدمج** : هذه المرحلة تؤمن الغطاء النهائي للأموال القذرة حيث تعدا أصعب المراحل اكتشافا،لان الأموال تكون قد خضعت لعدة مستويات من التداول، تبعد كل الشبهات عن مصدرها الأصلي، خاصة في حالة الإيداع الأموال في بنك مقره خارج البلاد حيث اصطناع أدلة مغلوطة وعمليات مزدوجة، وبيانات متضاربة وإخفاء البيانات الحقيقية، التي قد توصل إلى المصدر الحقيقي لهذه الأموال، لذا تعتبر هذه المرحلة أكثر أمان والأقل خطرا، لذا يصعب الفصل بين الأموال الشرعية والأموال غير الشرعية التي تكون مدمجة بشكل رسمي في الاقتصاد الوطني.[2]

مما سبق نستنتج ان مراحل عمليات غسيل الأموال تتم بصورة متكاملة ومتتابعة، ومتسلسلة إلا انه لكل مرحلة من هذه المراحل هدفها ومنهجها وخصائصها حيث يمكن توضيح المراحل الثلاث في الجدول التالي:

[1] العاقر حنان طريقة وآخرون، **دور الحكومة في الجهاز المصرفي في الحد من عمليات غسيل الأموال**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية مذكرة مقدمة ضمن متطلبات في نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية بتخصص نفود مؤسسات مالية، جامعة 08 ماي1945، ،قالمة، 2012، ص66.

[2]

جدول رقم (01): مراحل عملية تبيض الأموال

	التوظيف	التجميع	الدمج
الهدف	إدخال الأموال غير الشرعية واستثمارها دخل الدورة المالية	إخفاء مصدر الأموال غير الشرعية	إظهار الأموال غير الشرعية و كأنها أموال قانونية ومشروعة
المنهجية	نقل الأموال غير الشرعية وإعادة توظيفها في أماكن مدروسة	استخدام ذات الجنات لغسيل الأموال ضريبيا أنظمة مصرفية متسالمة وذلك بأبعاد الأموال القذرة عن مصدرها المنع معرفة مصدر هذه الأموال	إعطاء صفة الشرعية للموال القذرة وإعادة توظيفها وإدخالها في الدورة المالية لتبدو انها الأموال قانونية
الآلية	استبدال الأموال النقدية بأشكال أخرى عن طريق الكازينوهات المطاعم سوبرماركت ...الخ	عبارة عن سلسلة منقذة عن طريق النظام المصرفي وخلق المؤسسات وشركات وأهمية للتغطية على وصول هذه الأموال	استخدام تقنيات متطورة عن طريق إعادة توظيف واستثمار الأموال في بلدان أكثر أمنا وترحب يمثل هذه الأموال الخدمة الدورة الاقتصادية الداخلية
الخصائص	هي الأكثر ضعفا والأكثر خطرا وحجم السيولة منها ضخم جدا	أكثر أمانا واقل خطرا من مرحلة الأولى على تؤطر الغير أفراد ومؤسسات وتبحث عن الدول التي تستطيع خرق قوانين	الأكثر أمانا والأقل خطرا والأصعب اكتشافا وهي تعتمد على أسلوب التقنيات الحديثة وخاصة المعلوماتية والاتصالات في ليس لها خيرات كافية

المصدر: هيام الجرد، **المد والجزر بين السرية المصرفية وتبيض الأموال**، منشورات الحلي الحقوقية، بيروت، طبعة الأولى، ص 70.

المطلب الثالث: علاقة الحوكمة المصرفية بعملية تبيض الأموال.

إن عملية تبيض الأموال التي ظهرت في مختلف دول العالم بسبب التحرير المصرفي وتأثيرها على القطاع المصرف خاصة حيث تبقى مبادئ الحوكمة التي تنادي بضرورة الإفصاح والشفافية بهدف الرقابة على أداء المصارف وتوخي الحيطة والحذر في العمل المصرفي.

الفرع الأول: الشفافية والإفصاح

أولا: الشفافية جاءت لجنة بازل للرقابة المصرفية في إعداد ونشر وثيقة الإطار العام لتعزيز شفافية المصارف سنة 1998 تناقش فيها دور الشفافية والإفصاح عن المعلومات في تحقيق الانضباط والرقابة المصرفية الفعالة من خلال:

- دور المراقبين في تحسين الشفافية.
- توصيات تعزيز شفافية المصارف.
- إعداد القوائم المالية وفقا لمعايير لعرض والإفصاح العام.
- مراعاة الإفصاح المالي عن كل العمليات التي تقوم بها.

ثانيا: الإفصاح: يعرف على انه الوضوح وعدم الإبهام في عرض المعلومات عند إعداد الحسابات والقوائم المالية من خلال دورا الإفصاح العام في تحقيق ما يلي:

- يسهم الإفصاح في تعزيز وتقوية رقابة المساهمين على إدارة المصرف من خلال تمكين مجموعة من المساهمين بالمشاركة في كمية المصارف.
- إن الإفصاح يقرض تطبيق معايير رقابية محددة.
- إن الإفصاح العام يحسن قدرات متخذي القرارات.

الفرع الثاني: الرقابة المصرفية وأهميتها: تعرف على أنها عملية متابعة تنفيذ الخطط والأهداف الموضوعية ومقارنة الأداء الفعلي بالمستهدف وتحيد الانحرافات والبحث عن المسببات واتخاذ الإجراءات اللازمة تتجلى أهمية الرقابة المصرفية فيما يلي: [1]

- توفير الحماية والأمان والضمان الأموال المودعين لدى البنك
- ضمان كفاته عمل الجهاز المصرفي.
- الحفاظ على استقرار النظام المالي والمصرفي.

[1] حنان طريفة، **دور الحكومة في الجهاز المصرفي في الحد من عملية غسيل الأموال**، مرجع سبق ذكره ص ص 58- 69

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

توجد مجموعة من الدراسات السابقة التي تتحدث عن موضوع الحوكمة المؤسسية في البنوك وكذا جانب غسيل الأموال وتحصلنا عليها خلال بحثنا والتي تناولت جوانب الموضوع نذكر منها.

المطلب الأول: الدراسة باللغة العربية

- **دراسة ل:** بن عثمان مفيدة 2010 الدراسة بعنوان **دور حوكمة المؤسسات في تطبيق فجوة التوقعات بين مستخدمي التقارير المالية ومراجعي الحسابات،** هدفت الدراسة إلى إلقاء الضوء على مفهوم حوكمة الشركات ودوافع انتشاره في السنوات الأخيرة على الصعيد العالمي ومحاولة دعم سبل تطبيقه من خلال دراسة الأدوار الفعالة لمختلف آلياته في المؤسسة الاقتصادية، ومن توصيات الباحثة التأكيد على أهمية التعاون بين مختلف آليات الحوكمة داخل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية مما يعزز من فعالية الإشراف والرقابة عليها وضرورة إدخال مفهوم حكومة المؤسسات في خطط المناهج الدراسية وتطوير برامج التعليم الجامعي .

دراسة ل: تدريست كريمة 2014: تحت عنوان: **دور البنوك في مكافحة تبيض الأموال،** الهدف من هذه الدراسة هو تحليل جملة من الالتزامات القانونية المفروضة على البنوك وهل هي مجبرة على التقييد بها في سبيل منع استخدامها واللجوء إليها من قبل المبيضين نظرا لتشعب وتعدد أدواتها البنكية التي يمكن ان تستغل وتستعمل لغطاء محكم لمثل تلك العمليات خصوصا وان المشرع الجزائري قد سن القانون رقم 05-01 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها توصلت الباحثة إلى مجموعة من النتائج أهمها ان الممارسة السليمة للحكومة تؤدي عامة إلى دعم وسلامة الجهاز المصرفي وذلك من خلال المعايير التي وضعتها لجنة بازل للرقابة على البنوك بتنظيم ومراقبة الصناعة المصرفية ومن بعض أهم توصياته يشمل جانب الالتزامات التي فرضت على عاتق البنوك في سبيل إسهامها في مكافحة تبييض الأموال بالتحقق من العملاء ومن العمليات التي تجزها الالتزام بوضع وإعداد جراءتها الداخلية الخاصة بالرقابة في مجال مكافحة تبيض الأموال.

وتفعيل الدور البنوك في مكافحة هذه الظاهرة فإنها ملزمة أيضا بواجب أخطار عن العمليات التي يشتبه في انطواءها على تبييض الأموال.

المطلب الثاني : الدراسات باللغة الأجنبية

أ) دراسة Myers (2001) بعنوان international standards and cooperation. : هدفت الدراسة إلى إبراز أهم المعايير الدولية ومجالات التعاون الدولي لمكافحة غسيل الأموال، وتوصلت الدراسة إلى ضرورة تحقيق التعاون الدولي المتواصل والفوري في هذا المجال باعتباره القادر على ضبط عمليات غسيل الأموال، حيث ان عمليات غسيل الأموال تتجه نحو الدول التي لا تقرض صارمة للقوانين مكافحتها، ان البلدان التي تعمل على مكافحة غسيل الأموال تحتاج إلى مواكبة التطورات بصورة أفضل ضد تلك الأنشطة وأوصت الدراسة بتطور الإجراءات والضوابط اللازمة لمكافحة عمليات غسيل الأموال والعمل على زيادة التعاون الدولي في هذا الخصوص.

ب.) دراسة sansei (2008) بعنوان: Money laundering with particular Deference to the banking deposit transaction : An /s/ anic perspective هدفت الدراسة إلى التعرف على مفهوم غسيل الأموال وفقا للشريعة الإسلامية والأساليب أكثر شيوعا في عمليات غسيل الأموال، اعتمدت الدراسة على البيانات الأولية التي تم الحصول عليها من مصادر الشريعة الإسلامية المختلفة وخلصت الدراسة إلى ان الإسلام قد أولى اهتمامه كبيرا للنظام المالي والاقتصادي، كما نهي عن الاستهلاك عبر المبرر واختلاس الأموال لأنها تخلق طبقة طفيلية في المجتمع.[1]

المطلب الثالث: المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسة السابقة

بعد استعراض الدراسة السابقة قد تبين لنا: توافقت الدراسة الحالية مع الدراسة السابقة في التركيز على مكافحة عمليات غسيل الأموال، لحد أهم الجرائم الاقتصادية المنظمة عبر الحدود باعتبارات مكافحة هذه الجريمة أضحى امرأ لازما وحتميا لحفاظ على سلامة الجهاز المصرفي، كما اتفقت الدراسة الحالية مع بعض الدراسات في استخدام المنهج الوصفي التحليلي بينما اعتمدت دراسات أخرى على المنهج الاستقرائي الوصفي للجانب النظري ومن ناحية أخرى فقد اختلفت الدراسة الحالية عن السابقة لاختلاف الزوايا التي تم تناولها واختلاف الأهداف التي سعت إليها كل دراسة بحيث تم تناول الدراسات السابقة لغسيل الأموال من عدة جوانب: أسبابه ودوافعه، مسؤولية في الكشف عنه، إشكالية تنسيق الجهود الدولية لمواجهته والتعاون بين الأجهزة الأمنية والمصرفية في مكافحة غسيل الأموال، بينما الدراسة الحالية أنصت على جانب أخر وهو الدور الرقابي للمصارف على عمليات غسيل الأموال من خلال دراسة الإجراءات المطبقة من قبل المصاريف.

[1] حبيب علي، **حكومة الجهاز المصرفي ودوره في تعزيز القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص بنوك وأسواق مالية، العلوم الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مستغانم 2015، ص18

خلاصة الفصل الأول:

ان وجود نظام الحوكمة للبنوك في كل مصرف يساعد على توفير الثقة والأمان والسلامة الفعالة للعمليات المصرفية ويهدف إلى تحسين الرقابة المصرفية وكذا الأداء العمال في كل البنوك كما يؤدي إلى مكافحة الفساد وتطبيق مبادئ الحوكمة يؤدي إلى نتائج ايجابية متعددة أهمها زيادة فرص التمويل وانخفاض تكلفة رأس المال، إضافة إلى تشجيع الشركات التي تقترض منها او تتعامل معها .بحيث ان هذه الظاهرة تفرز نتائج سلبية على مختلف الفضاءات الاقتصادية والمالية على حد سواء في إي اقتصاد كان سواء في الدول النامية أو الدول المتقدمة، إذا تؤدي إلى وجود مؤشرات اقتصادية مظلة على مستوي السياسات المالية والنقدية كما تؤدي إلى عدم الاستقرار الاقتصادي على المستوي الدولي.

الفصل الثاني:

أهمية الحوكمة المصرفية في الحد من عملية تبييض الأموال.

تمهيد:

بعد إستعراضنا للجانب النظري للدراسة بشقه الثلاث حول حوكمة المصارف في عملية مكافحة تبيض الأموال ارتأينا إلى القيام بدراسة حالة الجزائر، ومن خلال ذلك قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين

المبحث الأول: أزمات البنوك الخاص بالجزائر والمجهودات المبذولة.

المبحث الثاني: تم عرض الإستبيان من خلال تقديم للإستبيان وعرض العينة محل الدراسة والبيانات الشخصية والوظيفية لأفراد العينة وكذا معالجته وتحليله من خلال ثلاثة عناصر أساسيا وهي واقع تطبيق مبادئ الحوكمة في البنك وأثر تطبيق مبادئ الحوكمة وفعالية إجراءات الرقابة المصرفية الخاصة بالعميل والسياسات المطبقة في البنوك لمكافحة عملية تبيض الأموال.

المبحث الأول: أزمات البنوك الخاصة في الجزائر والمجهودات المبذولة لتطبيق مبادئ الحوكمة.

تعاني الجزائر كباقي دول العالم من الآثار الوخيمة لظاهرة غسيل الأموال وهذا ما انعكس في قيام السلطات الجزائرية ببذل مجهودات جبارة لمكافحة هذه الظاهرة .

المطلب الأول: أزمة البنوك الخاصة في الجزائر

منذ سنة 1990 شرعت السلطات العمومية في إجراء تعديلات هيكلية على القطاع المصرفي بهدف التهيئة للعمل وفق آليات اقتصاد السوق وتحقيق جودة الخدمات المصرفية وخلق المنافسة بين المصارف، ولعل من أهم المصارف التي ظهرت في هذه الفترة نجد بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي لكل ما يميز هذه المرحلة هو ضعف رقابة بنك الجزائر لهذه البنوك قبل وبعد بداية نشاطها، مما أدى بهذا البنك للوقوع في أزمات مالية هزت القطاع المصرفي الجزائري.[1]

1)أزمة بنك الخليفة: ان مشكلة هذه البنك هي نتائج للعديد من الأسباب، أهمها فتح الاستثمار في القطاع المالي لأشخاص لا يمتلكون الخبرة الكافية في المجال البنكي، وكان ذلك حال البنك الخليفة التي تأسس سنة 1998 من قبل صاحبه عبد مؤمن خليفة وعلى أساس المغامرة قدم هذا البنك خدمات ومنتجات بنكية لم يكن المودعين الجزائريين ليحصلوا عليها، مثل معدلات الفائدة العالية على الودائع لأجل، بطاقات بنكية، حسابات بالعملة الصعبة وهذا كله بغرض جذب اكبر عدد ممكن من الزبائن فان أهم سبب لازمة بنك الخليفة هو سوء الحوكمة من قبل بنك الجزائر، والتي تجلت من خلال:

- عدم احترام الإجراءات المحاسبية
- التأخر في تقديم التقارير لبنك الجزائر
- غياب المتابعة والرقابة
- عدم احترام قواعد الحيطة والحذر

وقد أوجد بنك الخليفة وضعية صعبة فيما يتعلق بحركة الودائع الوضعية المحاسبية بالتالي عدم القدر على سداد المستحقات الزبائن، لهذا قامت السلطات بعد اتخاذ قرار تصفية البنك بالعديد من الإجراءات لغرض ضمان حقوق المودعين، حيث قامت شركة ضمان الودائع بتقدير تعويضات بقيمة

[1] سوميه يحياوي، **النظام البنكي دوره في مكافحة غسيل الأموال**، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في علوم التسيير، بتخصص مالية وبنوك قسم علوم التسيير كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ام البواقي، ص 68.

600000دج لجميع المودعين وهو مالم يكن كافيا، مما اضطر مصفي البنك إلي تطهير الحسابات وبيع أصول البنك

2) **أزمة البنك التجاري والصناعي الجزائري:** اقر مجلس النقد والقرض في اجتماعه المنعقد 28/06/1994 من خلال القرار 97-01 بإنشاء بنك خاص يسمي " بنك الجزائري التجاري الصناعي "يتخذ حسب القانون شكل شركة مساهمة برأس مال اجتماعي قدره 1 مليار دينار وبعد ذلك تم اعتمادها بصفتها بنك من خلال قرار محافظ بنك الجزائر.[1]

المطلب الثاني: المجهودات المبذولة لتطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية

ان قضية الحوكمة بشكل عام لم تكن مطروحة للنقاش في الجزائر، حتى ان هذا المصطلح لم تلقي الانتشار الواسع بين المسؤولين أو أجهزة الإعلام ومن بعض القوانين التي تعزز مفهوم الحوكمة المصرفية

1) : قانون المراقبة والمبادلة في البنوك الجزائرية: إصدار بنك الجزائر نص المرسوم رقم 02-03 المؤرخ في 14/11/2002 يتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية،والذي يجبر البنوك والمؤسسات المالية على تأسس انظمة المراقبة الداخلية تساعدها على مواجهة مختلف المخاطر – نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية، يهدف نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية خاصة وفي أحسن الظروف الأمنية والمصداقية والشمولية

1)**نظام التوثيق والإعلام:** تقوم البنوك والمؤسسات المالية بأعداد وثائق الإجراءات المتعلقة بأنشطتها المختلفة يجب ان تتضمن هذه الوثائق على الأقل كيفيات التسجيل المعالجة واسترداد المعلومات المخططات المحاسبية وإجراءات الشروع في العمليات:

– مختلف مستويات المسؤولية والاختصاصات المخولة والوسائل المخصصة لسير أنظمة المراقبة الداخلية.

– القواعد التي تضمن استقلالية هذه الأنظمة ومختلف الإجراءات المتعلقة بأمن أنظمة الإعلام والاتصال

– وصف أنظمة تقدير المخاطر.

[1] سوميه يحياوي، **النظام البنكي ودوره في مكافحة غسيل الأموال**، مرجع سبق ذكره، ص 60.

2) **موقف المشرع الجزائري من الفساد المالي والإداري وظاهرة في الأموال:** ان القانون الجزائري لم يتعرض لهذه الظاهرة بصفة مباشرة وصريحة الا سنة 1996 حيث أشار المشرع الجزائري إلى مصادر هذه الآفة والجنح المنشئة لها، ولم يورد تعريف صريحا لهذه الظاهرة، وذلك من خلال إصدار الأمر 96-22 المؤرخ في 09 -1996 والمتعلق بقمع مخالفة التشريع فالتنظيم الخاص بالصرف الجانبي ورؤوس الأموال من وإلى الخارج حيث تنص مواد هذه الأمر على ما يلي:

ثم تطبيق الإجراءات التأديبية بتاريخ 09/05/2000 من خلال عقوبة بتعليق المؤقت لمهام مدير مجلس الإدارة إلى جانب عقوبة مالية 5 ملايين دينار دفعت إلى الخزينة العمومية.

وفي 21/08/2003 قرارة اللجنة المصرفية سحب اعتماد بنك الجزائري التجاري الصناعي من خلال القرار رقم 08-2003 استناد كذلك إلى المادتين 156 و157 من القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض وتعيين مصف له، وقد بررت اللجنة المصرفية التزاماته اتجاه الغير وعدم تمكن مساهمي البنك من استجابة ملموسة لطلب السلطات النقدية لتقديم الدعم المالي، ومن التجاوزات والمخالفات للقواعد القانونية والتنظيمية بالنشاط البنكي من بينها:[1]

- عدا احترام مواعيد إرسال الوثائق التنظيمية.
- عدا احترام السير الحسن للمهنة في معالجة الشبكات غير المسددة والسفتجات المزورة.
- منح المسيرين والمساهمين في البنك قروضا ذات المخاطر تتجاوز في كثير من الأحيان الحدود التي نصت عليها القوانين.
- تمويل النوادي الرياضية وهناك عوامل أخر كالتوزيع الضعيف لمخاطر المحفظة وتمويل الاستثمارات عن طريق قروض قصيرة الأجل وبمعدلات فائدة غير رسمية .ما بخصوص البنوك العمومية فان هذه الأخيرة تعاني هي الأخرى من سوء الحوكمة ويظهر ذلك من خلال عمليات الاختلاس التي وقعت ببعض البنوك مثل قضية اختلاس 30 مليار دينار ج اي ما يعادل 405 ملايين دولار من البنك الوطني الجزائري حيث أن هذه البنوك تعاني من إشكالية البنوك المتعثرة التي تجاوزت 1200 مليار دينار جزائري والممنوحة للمؤسسات الاقتصادية العمومية، كما يعاني من ضعف الرقابة الداخلية والخارجية بالإضافة إلى عدم تطبيقها قواعد الحيطة والحذر المتعمدة دوليا.

المادة 1: تعتبر مخالفة التشريع والتنظيم الخاصيين بالصرف الأجنبي وحركة رؤوس الأموال من والى الخارج بأي وسيلة كانت كما يلي:

[1] سوميه يحياوي، **النظام البنكي ودورة في مكافحة غسيل الأموال**، مرجع سبق ذكره، ص 60.

- يعاقب المخالف بالحبس من 3 أشهر إلى 5 سنوات وبغرامة مالية تساوي على الأكثر ضعف محل المخالفة.
- عند الحصول على الترخيصات المشتركة وعند الاستجابة لشروط المقترحة بهذه الترخيصات.

المادة (2): تعتبر مخالفة التشريع والتنظيم الخاص بالصرف الأجنبي وحركة رؤوس الأموال من والى الخارج كل شراء أو وبيع أو استرداد أو تصدير أو حيازة السبائك الذهبية دون مراعاة التشريع.

المادة (3): تعتبر كل شخص مخالف حكم عليه بمخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف الأجنبي وحركة الأموال وفقا للأحكام أعلاه.

المادة (4): كل من قام بعملية متعلقة بالنقود أو القيم المزيفة أو القيم التي تشكل بعناصرها الأخرى بمخالفة التشريع والتنظيم الخاصيين بالصرف وحركة رؤوس الأموال تطبق عليه العقوبات المنصوص عليها في المادتين 1 و2.

المطلب الثالث: برنامج العمل الوطني في مجال الحوكمة

تنفيذا لبرنامج العمل الوطني في مجال الحوكمة على مستوى القطاع المصرفي، فقط تم تحديث أنظمة الدفع بفضل إدخال وسائل دفع وشبكات تداول تضمن سرعة وتأمين العمليات البنكية وقد اتخذ عدة إجراءات رئيسية جاءت كما يلي:

– إنشاء فريق مخصص لمشروع بازل (2) تحت إشراف مساعدة خارجية.

– إعداد استبيانين ووضعهما تحت تصرف البنوك التجارية بغية تقييم مدى استعدادها لتلبية مقتضيات بازل 2 بركائزه الثلاث.

- وضع عقود الكفاءة.
- تحسين دور مجالس الإدارة.
- تحسين ظروف الاستقلال البنكي (١)

المبحث الثاني: عرض الاستبيان

تم إنجاز هذه الدارسة باستخدام الأساليب الإحصائية المتعددة لتحليل البيانات التي يتم الحصول عليها بعد القيام بالدراسة التطبيقية في توزيع استبيان به مجموعة من الأسئلة حول موضوع الدراسة على أفراد العينة محل الدراسة

المطلب الأول: تقديم الاستبيان

يقوم هذا المطلب بتعريف الاستبيان الذي تم الاعتماد عليها في الدراسة من حيث الأقسام التي يتكون منها والهدف منه.

أولا : **التعريف بالاستبيان.**

معرفة مدى تطبيق الحوكمة مبادئ ولجنة بازل للرقابة المصرفية في البنوك الجزائرية ومكافحة هذه الظاهرة وتوضيح أثرها على هذه البنوك ومكتسبات القدرة التنافسية من وراد تطبيق الحوكمة قمنا بإعداد استبيان به مجموعة من الأسئلة التي تمت صياغتها بالاستعانة بالدراسات السابقة حول الموضوع ومصادقة الأستاذ المشرف على هذه الدراسة بعد التأكد من الصياغة السليمة لها. ويتكون هذا الاستبيان من ثلاثة أقسام هي:

القسم الأول: حول البيانات الشخصية والوظيفية لموظف البنوك محل الدراسة وتتمثل هذه البيانات في الجنس، العمر، المؤهل العلمي، التخصص المنصب الوظيفي .

القسم الثاني: يتضمن (11) سؤالا حول الحوكمة المصرفية.

بينما القسم الثالث: يتضمن (12) سؤالا حول ظاهرة تبيض الأموال.

وكانت طريقة الإجابة على هذا الاستبيان عن طريق الإجابة بطريقة المقياس الحماسي: موافق، غير موافق، موافق بشدة، غير موافق بشدة، محايد.

ثانيا: الهدف من الدراسة

يتمثل الهدف الرئيسي وراء القيام بهذه الدراسة في معرفة مدى التزام البنوك بقواعد الحوكمة ومدى وعيها بضرورة تبني هذه القواعد وكيفية معالجة ظاهرة تبييض الأموال على تحسين أدائها إلى المستوى الذي يسمح لها اكتساب القدرة التنافسية في مواجهة منافسة البنوك العالمية.

ثالثا: قاعدة الاستبيان

ويقصد بها مجموعة البيانات والمعلومات التي تم استخلاصها في مجموع البيانات المسترجعة، حيث تم إدخال هذه البيانات في برنامج (Exel)

المطلب الثاني: عرض العينة محل الدراسة

تتكون العينة محل الدراسة من (43) استبيان إلى أن عدد الاستبيان التي تم استردادها فاستعمالها في الدراسة بلغ (40) استبيانا فقط أي بنسبة 93٪ من إجمالي الاستبيانات.

البيانات الشخصية والوظيفية لأفراد العينة

كما سبق وذكرنا في المطلب السابق فإن البيانات الشخصية والوظيفية لأفراد العينة المدروسة وتتمثل في ستة عناصر وهي الجنس، العمر المؤهل، التخصص، المنصب، الخبرة في العمل المصرفي.

أولا: الجنس:

من الجدول رقم (02): نجد أن أدناه فئة الإناث منعدمة كليا وفئة الذكور بنسبة 85% من المجموع الكلي اي تقدر ب 34 ذكور بينما نسبة الإناث 15%من المجموع المتبقي والمقدرة ب 6

جدول رقم (02): أفراد العينة حسب الجنس

الجنس	التكرار	النسبة %
الذكور	34	%85
الإناث	6	%15
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

ثانيا: العمر:

من الجدول أدناه رقم (03) نجد أن الفئة العمرية الأولى اقل من 25 تكاد تكون منعدمة كليا25 % والفئة الثانية التي تتراوح أعمارهم بين 26 إلى 30 سنة تقدر بنسبة 40 % بينما الفئة العمرية الثالثة أكثر من 30 سنة فقدرت بنسبة35% من إجمالي العينة يمكننا استنتاج أن الفئة الثالثة التي تتراوح

أعمارهم مابين26ـ 30سنة وهي تمثل ما يفوق أكثر من ربع العينة ثم تليها الفئة الثالثة بعدها الفئة الأولى.

الجدول رقم (03): توزيع أفراد العينة حسب العمر

العمر	التكرار	النسبة %
اقل من 25	10	%25
26 الى 30 سنة	16	%40
اكثر من 30 سنة	14	%35
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

ثالثا: المؤهل العلمي

من الجدول أدناه رقم (04): نلاحظ أعلى نسبة كانت للموظفين المتحصلين على دبلوم هي 20 % اي ما يعادل تقريبا ثلثي العينة ،يليه الموظفون الذين يملكون مستوى ليسانس بنسبة 37.5% كما بلغت نسبة الموظفون الذين لهم مستوى دراسات عليا 25% ويوضح لنا التحليل أن البنوك الجزائرية أصبحت تسعى إلى توظيف عاملين بمستويات تعليمية عالية وهذا الأمر يساعد على تحسين أدائها ومواكبة التطورات التي تحصل في القطاع المصرفي العالمي.

جدول رقم (04): توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي .

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة %
دراسات عليا	10	%25
دبلوم مهني	8	%20
ليسان	15	%37.5
ماستر	7	%17.5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

رابعا: التخصص

من الجدول أدناه رقم(05): نلاحظ ان افراد الذين تخصصهم اقتصاد بنسبة 20%، ومحاسبة ومالية بنسبة حيث تقدر 5% % لكل تخصص منهم في المرتبة الثانية بينما في المرتبة الأولى احتلت من تخصص بنوك ومالية بنسبة 32.5% و25% على التوالي بينما ادراة الإعمال ب17.5%

الجدول رقم (05): توزيع أفراد العينة حسب التخصص

التخصص	التكرار	النسبة %
محاسبة	2	%5
بنوك	13	%32.5
مالية	10	%25
اقتصاد	8	%20
ادارة اعمال	7	%17.5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

خامسا: المنصب الوظيفي

من الجدول رقم (06) نلاحظ أن العينة المدروسة يحتلون مناصب دائمة بنسبة 100% بينما المناصب المؤقتة منعدمة.

الجدول رقم (06): توزيع أفراد العينة حسب المنصب الوظيفي

المنصب الوظيفي	التكرار	النسبة %
دائمة	40	%100
مؤقتة	0	%0
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

سادسا: عدد سنوات الخبرة في العمل المصرفي

من الجدول رقم (07) نجد ان العاملين الذين تتراوح أعمارهم سنوات خبرتهم]10–15] ب62.5%و]15 –20 [بنسبة ب 37.5% أما بالنسبة للفئة ذات خبرة أقل من 5 سنوات فهي منعدمة بمعنى أن كل أفراد العينة يملكون خبرة في العمل تفوق 5 سنوات.

الجدول رقم (7): توزيع أفراد العينة حسب الخبرة في العمل المصرفي

	التكرار	النسبة %
>05	00	%00
]10 –5 [	5	%12.5
]15 – 10 [	25	%62.5
]20 – 15 [	10	%25
20 >	0	%00
المجموع	40	%100

المطلب الثالث: معالجة الاستبيان وتحليله

سنقول بتحليل المعطيات المتحصل عليها من الاستبيان وتنظيمها في جدول وإبراز نسبة كل راي، حتى يستطيع معرفة مدى تطبيق قواعد الحوكمة وتبيض الأموال في البنوك الجزائرية وكذا مدى تأثيرها على نشاط هذه البنوك ومكانتها ومكتسبات القدرة التنافسية من وراء تطبيقها لقواعد الحوكمة المصرفية، يرتكز هذا العنصر على واقع تطبيق الحوكمة المصرفية في البنك وأثر تطبيق قواعد الحوكمة

أ- واقع تطبيق الحوكمة في البنك

نركز في هذا المطلب على معرفة مدى صحة الفرضية التالية مدى التزام البنوك الجزائرية بقواعد الحوكمة التي وضعتها لجنة بازل : حيث قسمنا هذه الفرضية إلى أربعة أقسام كل قسم مخصص لأحدى المبادئ:

أولا: تمتع أعضاء مجلس الإدارة بالأهلية والنزاهة

1. أسس تعيين أعضاء المجلس

من الجدول رقم (8): نلاحظ أن نسبة72.5% من العينة أجابوا بموافق وما نسبة20 % أجابوا ب غير موافق وهذا معناه أن أغلبية أفراد عينة الدراسة يصرحون بأن أعضاء مجلس الإدارة يتم تعيينهم على أساس خبراتهم الإدارية ومؤهلاتهم العلمية وهذا يثبت صحة الفرضية.

الجدول رقم (08): أسس تعيين مجلس الإدارة.

اختيار أعضاء مجلس على أساس الخبرة والمؤهلات	التكرار	النسبة %
موافق	29	%72.5
موافق بشدة	0	%00
غير موافق	8	%20
غير موافق بشدة	1	%2.5
محايد	2	%5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

2. تنوع المؤهلات:

من جدول رقم (09): نلاحظ ما نسبة92.5% أجابوا بموافق وما يقدر بنسبة 2.5% أجابوا بغير موافق ومحايد بنسب متساوية وهذا يدل على أن أعضاء مجلس ذو مؤهلات علمية مختلفة ومتنوعة.

الجدول رقم (09): تنوع المؤهلات العلمية لأعضاء مجلس الإدارة

تنوع المؤهلات	التكرار	النسبة %
موافق	37	%92.5
موافق بشدة	1	%2.5
غير موافق	1	%2.5
غير موافق بشدة	0	%0
محايد	1	%2.5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

3. وجود قوانين تحدد واجبات الأعضاء:

من جدول رقم (10) نلاحظ أن الإجابة كانت بنسبة92.5% بموافق بمعنى هنالك مجموعة من القوانين والأنظمة التي تنظم عمل مجلس الإدارة وتحدد واجباته ومسؤولياته.

جدول رقم (10): وجود قوانين تحدد واجبات الأعضاء

وجود قوانين تحدد واجبات	التكرار	النسبة %
موافق	37	%92.5
موافق بشدة	1	%2.5
غير موافق	0	%00
غير موافق بشدة	1	%2.5
محايد	1	%2.5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

ثانيا : استقلالية وفعالية وظيفة التحقيق الداخلي

حتى نقيس مدى استقلالية وفعالية وظيفة التحقيق يجب أن نحلل إجابات الأسئلة المطروحة في هذا المجال:

1. وجود قسم خاص بالتدقيق:

حسب جدول رقم (11): أدناه نجد أن هنالك إجابات ب موافق وتبلغ نسبتهم 95% وهم الأغلبية والباقي أجابوا ب غير موافق ومحابد بنسبة 2.5% والذين قدرو نسبهم منعدمة وهذا يعني أن هناك قسم خاص بالتدقيق بالبنوك رأى الأغلبية

جدول رقم (11): وجود قسم خاص بالتدقيق

وجود قسم خاص بالتدقيق	التكرار	النسبة %
موافق	38	%95
موافق بشدة	1	%2.5
غير موافق	0	%0
غير موافق بشدة	0	%0
محايد	1	%2.5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

2. استقلالية التدقيق الداخلي

من جدول رقم (12): نلاحظ نسبة الإجابة بالموافقة أعلى وتقدر ب 45 % وموافق بشدة بنسبة 50% بينما الأقلية التي أجابت بالحياد تقدر نسبتها بـ 5 % من هنا يمكننا القول بأن مهنة التدقيق تتميز بالاستقلالية لكن شبه كلي.

جدول رقم (12): استقلالية التدقيق الداخلي.

استقلالية التدقيق الداخلي	التكرار	النسبة %
موافق	18	%45
موافق بشدة	20	%50

غير موافق	0	%0
غير موافق بشدة	0	%0
محايد	2	%5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

3. كفاءة وخبرة المحققين

حسب ما نلاحظ في جدول رقم **(13)**: ادناه أن أغلب الإجابات الموافقة تقدر ب 62.5% وموافق بشدة بنسبة 25% بينما كانت الإجابات الرافضة بنسبة ما يقريب 12.5% ومنه نستنتج أن التدقيقين الداخلين يتمتعون بالكفاءة ويملكون المؤهلات اللازمة لممارسة التدقيق الداخلي فالبنك وتأدية مهامهم كما ينبغي.

جدول رقم (13): كفاءة وخبرة المحققين

كفاءة وخبرة المحققين	التكرار	النسبة %
موافق	25	%62.5
موافق بشدة	10	%25
غير موافق	2	%5
غير موافق بشدة	1	%2.5
محايد	2	%5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

4. دورية عملية التدقيق

الجدول رقم (14) كانت إجابات للموافقة بنسبة 75% وهذا يوضح لنا أن عملية التدقيق الداخلي تقوم بشكل دوري في البنك.

الجدول رقم (14): دورية عملية التدقيق.

دورية عملية التدقيق	التكرار	النسبة %
موافق	30	%75
موافق بشدة	8	%20
غير موافق	0	%0
غير موافق بشدة	0	%0
محايد	2	%5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

ثالثا: التزام البنك بمبادئ الإفصاح والشفافية

لمعرفة مدى التزام البنوك الجزائرية بمبدأ الإفصاح والشفافية قمنا بتخصيص جزء من الاستبيان لطرح أسئلة حول هذا الأمر وهي كالآتي:

1. الافصاح عن الأنشطة

من جدول رقم (15) يتضح لنا أن الموافقة بنسبة 80 % وهذا يعني لنا أن البنوك الجزائرية تلتزم بالإفصاح عن كافة المعلومات الهامة التي ترتبط بكافة أنشطتها وعمليات البنك.

الجدول رقم (15): الإفصاح عن معلومات هامة عن أنشطة البنك.

الإفصاح عن معلومات هامة عن أنشطة البنك	التكرار	النسبة %
موافق	32	%80
موافق بشدة	0	%00
غير موافق	6	%15
غير موافق بشدة	0	%0

محايد	2	%5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

2. الإفصاح عن عناصر المخاطر المتوقعة

من الجدول رقم (16) لدينا نسبة 82.5% أجابوا بالموافقة وموافق بشدة ب 15%بينما 2.5% بالمحايدة ومن هنا نستنتج أن البنك يقوم بالإفصاح عن كافة المعلومات المهمة والضرورية المتعلقة بعناصر المخاطر المتوقع حدوثها.

الجدول رقم (16): الإفصاح عن المخاطر المتوقعة.

الإفصاح عن المخاطر المتوقعة	التكرار	النسبة %
موافق	33	%82.5
موافق بشدة	6	%15
غير موافق	0	%0
غير موافق بشدة	0	%0
محايد	1	%2.5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

المطلب الثالث: اثر تطبيق قواعد الحوكمة في البنك

نتناول الإجابات التي وردت في الاستبيان بخصوص اثر تطبيق قواعد الحوكمة في البنك والتوضيح عنها بالجداول.

1. المساعدة على تحمل المسؤولية:

من هنا نلاحظ اي من الجدول رقم (17) الذين اجابوا بالموافقة والرضا مايقدر بنسبة 92% بينما عدم الرضا بنسبة 7.5% وهذا يثبت لنا أن الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة في البنوك يجبر الموظفين على تحمل المسؤولية.

الجدول رقم (17): المساعدة على تحمل المسؤولية

المساعدة على تحمل المسؤولية	التكرار	النسبة %
موافق	20	%50
موافق بشدة	17	%42.5
غير موافق	1	%2.5
غير موافق بشدة	1	%2.5
محايد	1	%2.5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

2. تحقيق المساواة في التعامل مع كافة العاملين في البنك

من الجدول رقم (18) نلاحظ ان رأي العينة في مدى مساهمة قواعد الحوكمة في تحقيق المساواة بين كافة الموظفين داخل البنك وقد كانت الموافقة لديهم بنسبة 37.5% كما قدر الموافقة بشدة ب 25%وعدم الرضا ب25% كدالك اي تطبيق احدى قواعد الحوكمة والمتمثل في قاعدة المسؤولية والمساءلة يساهم في تحقيق المساواة في التعامل مع كل العاملين داخل البنك وهذا يساعد ويحفز العاملين على العمل بكل جدية مما يؤدي ذلك إلى تحسين أداء البنك.

الجدول رقم (18): تحقيق المساواة في التعامل مع كافة العاملين في النبك

تحقيق المساواة في التعامل مع كافة العاملين	التكرار	النسبة %
موافق	15	%37.5
موافق بشدة	10	%25
غير موافق	10	%25
غير موافق بشدة	0	%0
محايد	5	%12.5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

ب- ظاهرة تبيض الأموال

يحتوي هذا العنصر على ثلاثة عناصر وهي كتالي:

أولا: تأهيل العاملين على برنامج مكافحة تبيض الأموال

1. عقد دورات تدريبية للعاملين: الجدول رقم (19) نلاحظ ان الموظفين الذين قاموا بالإجابة ب الحياد بنسبة 7.5% بينما الموافقة بنسبة62.5% ونقول هناك عقد دورات تدريبية للعاملين في البنوك الجزائرية.

الجدول رقم (19): عقد دورات تدريبية للعاملين.

عقد دورات تدريبية للعاملين	التكرار	النسبة %
موافق	25	%62.5
موافق بشدة	10	%25
غير موافق	2	%5
غير موافق بشدة	0	%0
محايد	3	%7.5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

2. اخطار العاملين المعنيين بمكافحة تبيض الأموال

من الجدول (20) نلاحظ ان نسبة المحايد 57.5% نصف المجموع الكلي والذين اجابوا بالموافقة بنسبة تقدر ب 25% فيما الموافقة بشدة 12.5% ويتضح لنا انه لا يقوم البنك باخطار العاملين المعنيين بمكافحة تبيض الأموال بالقوانين المتعلقة بتبيض الأموال وأي تغيرات تم على الإجراءات السياسية القائمة لمكافحة تبيض الأموال.

الجدول رقم (20): أخطار العاملين المعنيين.

اخطار العاملين المعنيين	التكرار	النسبة %
موافق	10	%25
موافق بشدة	5	%12.5
غير موافق	2	%5

غير موافق بشدة	0	%0
محايد	23	%57.5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

3. البنك يخصص ميزانية خاصة بتدريب العاملين

من الجدول رقم (21) يتضح لنا ان الموظفين الذين اجابوا بالموافقة والرفض بنسب متساوية والمحايد بنسبة 25% وهنا لا يمكن القول بان البنك يخصص ميزانية خاصة لتدريب العاملين على مكافحة عملية تبيض الأموال.

الجدول رقم (21): تخصيص البنك ميزانية خاصة لتدريب العاملين.

تخصيص البنك ميزانية خاصة لتدريب العاملين	التكرار	النسبة %
موافق	15	%37.5
موافق بشدة	0	%0
غير موافق	15	%37.5
غير موافق بشدة	0	%0
محايد	10	%25
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

ثانيا: فعالية إجراءات الرقابة المصرفية الخاصة بالعميل المطبقة في البنوك الجزائرية :

1. الإجراءات التعرف على هوية العميل:

من الجدول رقم (22) نلاحظ ان نسبة الموافقة كانت ب75% وفيما تليها الموافقة بشدة والمحايدة ب 12.5% ونستنتج من هنا انه يرفض البنك الدخول مع العميل في اي معاملة مصرفية في حالة عدم استيفاء الإجراءات التعرف على هويته.

جدول رقم (22): إجراءات التعرف على هوية العميل:

إجراءات التعرف على هوية العميل	التكرار	النسبة %
موافق	30	%75
موافق بشدة	5	%12.5
غير موافق	0	%00
غير موافق بشدة	0	%00
محايد	5	%12.5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

2. تحديد البيانات الخاصة بالعميل بشكل دوري:

من الجدول رقم (23) نلاحظ أن نسبة الموظفين الذين أجابوا بالموافقة 42.5% فيما تأتي الرفض والمحايدة كالتالي بنسبة 37.5% و20% وهنا لا نستطيع معرفة أن البنك يقوم بتحديد البيانات بشكل دوري.

جدول رقم (23): تحديد البيانات الخاصة بالعميل بشكل دوري:

تحديد البيانات الخاصة بالعميل بشكل دوري	التكرار	النسبة %
موافق	17	%42.5
موافق بشدة	0	%00
غير موافق	15	%37.5
غير موافق بشدة	0	%0
محايد	8	%20
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

3. قيام الموظفين بزيارات ميدانية:

من الجدول (24) نلاحظ أن الموظفين الذين اجابوا بالموافقة بنسبة 85% من المجموع الكلي بينما الموظفين المحايدين بنسبة 12.5% ومن هنا يتضح لنا أن الموظفين يقومون بزيارات ميدانية للتحقيق من طبيعة العمليات التي يقوم بها العميل.

جدول رقم (24): قيام الموظفين بزيارات ميدانية.

قيام الموظفين بزيارات ميدانية	التكرار	النسبة %
موافق	34	%85
موافق بشدة	1	%2.5
غير موافق	0	%0
غير موافق بشدة	0	%0
محايد	5	%12.5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

4. إجراءات التحقق من العميل مع درجة المخاطرة

من الجدول أدناه رقم (25) يتضح انه نسبة الموظفين الموافقين بنسبة 62.5% والمحايدين بنسبة ب 12.5% ومنه نستنتج انه تتوافق إجراءات التحقق من العميل مع درجة المخاطرة المتوقعة من معاملته.

الجدول رقم (25): إجراءات التحقق من العميل مع درجة المخاطرة

إجراءات التحقق من العميل	التكرار	النسبة %
موافق	25	%62.5
موافق بشدة	10	%25
غير موافق	0	%0
غير موافق بشدة	0	%0
محايد	5	%12.5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

ثالثا: فعالية إجراءات وسياسات الرقابة المصرفية العامة المطبقة في البنوك لمكافحة عملية تبييض الأموال

1. وضع قوانين متعلقة بمكافحة تبييض الأموال:

من الجدول رقم (26): يتضح لنا أن نسبة الموظفين الموافقين هي 70% والرافضين هي نسبة 2.5% والمحايدبن10% نستنتج أن الدولة قامت بوضع قوانين متعلقة بمكافحة عملية تبييض الأموال.

الجدول رقم (26): وضع قوانين متعلقة بمكافحة تبييض الأموال.

وضع قوانين متعلقة بمكافحة تبييض الأموال	التكرار	النسبة %
موافق	28	%70
موافق بشدة	7	%17.5
غير موافق	1	%2.5
محايد	4	%10
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

2. وجود التزام خاص بمكافحة تبييض الأموال من طرف مجلس الإدارة

من الجدول رقم (27) يتضح لنا ان نسبة الموافقة من الموظفين 75%بينما جاءت النسبة غير موافقة ب 12.5% في حين جاءت غير موافقة بشدة بنسبة15% والمحايدة بنسب ب 7.5%

الجدول رقم (27): وجود التزام خاص بمكافجة تبيض الأموال من طرف مجلس الإدارة.

إجراءات التحقق من العميل	التكرار	النسبة %
موافق	35	%87.5
موافق بشدة	0	%0
غير موافق	0	%00
غير موافق بشدة	3	%7.5
محايد	2	%5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

3. يوجد لدى البنك سياسة خاصة في العلاقات مع الأشخاص

من الجدول رقم (28): أن نسبة الموظفين الموافقين بلغت 87.5٪ وغير الموافقين بشدة7.5٪ في حين وصلت نسبة المحايدين إلى5٪ نستنتج أن هناك سياسة خاصة في العلاقات مع الأشخاص.

الجدول (28): يوجد لدى البنك سياسة خاصة في العلاقات مع الأشخاص

يوجد لدى البنك سياسة خاصة في العلاقات مع الأشخاص	التكرار	النسبة %
موافق	35	%87.5
موافق بشدة	0	%0
غير موافق	0	%0
غير موافق بشدة	3	%7.5
محايد	2	%5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

4. يوجد بالبنك إجراءات للاحتفاظ بالسجلات مما يتوافق مع القوانين السارة

من الجدول رقم (29) نجد إن النسبة الموافقة وصلت نسبته82.5%اما النسبة الموافقة بشدة10%وبلغت نسبة المحايدة7.5%ومن هنا يتضح لنا وجود إجراءات الاحتفاظ بالسجلات

الجدول (29): يوجد بالبنك إجراءات الاحتفاظ بالسجلات بما يتوافق مع القوانين

إجراءات التحقق من العميل	التكرار	النسبة %
موافق	33	%82.5
موافق بشدة	4	%10
غير موافق	0	%0
غير موافق بشدة	0	%0
محايد	3	%7.5
المجموع	40	%100

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج Exel

خلاصة الفصل

تناولنا في هذا الفصل تحليل ومعالجة الاستبيان الذي وزع على مجموعة من العاملين في وكالتي البنك المركزي والبدر ويشتمل على أسئلة حول الحوكمة المؤسسية وتطبيق قواعدها في البنوك ومساهمتها في تحقيق القدرة التنافسية للبنوك العالمية وكذلك أسئلة حول مكافحة تبييض الأموال وقد توصلنا إلى مجموعة من النتائج أهمها أن البنوك الجزائرية بدأت بتطبيق بعض المعايير التي تدخل في إطار الحوكمة المؤسسية ووضع أسس ومعايير لمكافحة ظاهرة تبييض الأموال ووضع نظام رقابي فعال حسب ما جاء في الأمر رقم 10-4 الصادر في 26اوت 2010 المعدل والمتمم للأمر 03 – 11 ينص المادة السابعة على إلزامية قيام البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز رقابة داخلي ناجع بهدف التأكد من تحكمها في نشاطاتها والاستغلال الجيد والفعال لمواردها.

وفي الأخير توصلنا إلى أن الحوكمة المصرفية لها دورا كبيرا في عملية مكافحة تبييض الأموال ولها عدة اثأر ايجابية منها :تعزيز ثقة المتعاملين في البنك وتحسين سمعتهم مما ينتج عنه تحسين أداء البنك مما ينعكس على مستوى كفاءات عمليات البنك وجودتها وتجسيد الثقة بالمتعاملين مما يقلل من مظاهر الفساد المالي وتجتنب التعرض لأي خطر من جانب التسيير

خاتمة

خاتمة

زيادة أهمية الحوكمة المصرفية في الفترة الأخيرة التي عقبت لازمات المالية الدولية التي هزت العديد من اقتصاديات الدول بعد القيام بدراسات الهيئات الدولية والوقوف على حقيقة الأزمات ومسبباتها تم التوصل إلى نتيجة مفادها افتقار تلك الاقتصاديات وتلك الشركات إلى أنظمة تتوافق مع مبادئ الإدارة المعاصرة التي تتطلب الشفافية في التعامل والاحترام الضروري لحقوق الآخرين وإحساس المسؤولين والمديرين بمسؤولياتهم تجاه الشركاء والإطراف ذوي العلاقة والصلة ،

فانه تم تناول الحوكمة في الجهاز المصرفي ودورها في مكافحة تبييض الأموال وحيث شهد النظام المصرفي الجزائري أزمة تمثلت في انهيار بنك الخلية والبنك التجاري والصناعي الجزائري

أما ما يخص مستقبل النظام المصرفي الجزائري فهي المسؤولية والعبء الذي يراد البنوك بالخصوص العمومية أن تتحملها في سبيل النهوض بالاقتصاد بالإضافة إلى الجهود المبذولة لمكافحة ظاهرة تبييض الأموال قصد جذب اكبر قدر ممكن من الاستثمار الأجنبي والعدد الهائل من المتعاملين وتعزيز الثقة ،

نتائج اختبار الفرضية :

بعد دراستنا للموضوع تمكنا من نفي واثبات الفرضية وهذا ما سنوضحه فيما يلي: يعد تطبيق الحوكمة المصرفية في البنوك أمرا ضروريا لإيجاد نظام رقابي للحكم وموحد لمكافحة ظاهرة تبيض الأموال وتحسب أداء البنك من خلال تحسين أداء المخاطر والتقليل منها:

أصبح تطبيق الحوكمة في البنوك ضرورة حتمية حتى تستطيع منافسة باقي البنوك ولتحافظ على استمراريتها ومكانتها.

نجاح الحوكمة في البنوك يتطلب تطبيق قواعدها بشكل سليم وهذا يعتمد على رقابة البنك المركزية وإدارة البنك المعني.

اصدار منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لمجموعة من المبادئ تخص حركة المصرفية والتي تعتبر معايير شاملة تناسب نموذجي الحوكمة في العالم

نتائج إختبار الفرضية :

بعد دراستنا للموضوع تمكنا من نفي وإثبات الفرضية وهذا ما سنوضحه فيما يلي :

الفرضية الأولى: من بين أسباب تبيض الأموال ضعف الإفصاح والشفافية مما يؤدي إلى تعرض البنوك إلى أزمات لبدى من الإفصاح الكلي للمخاطر العامة التي يتعرض لها البنك.

الفرضية الثانية: الحوكمة المصرفية نظام هام جداً لإدارة أمور وشؤون البنوك والمحافظة على تفادي الوقوع في المخاطر .

الفرضية الثالثة : تساهم هيئات ومصالح البنوك الجزائرية بإرساء مبادئ الحوكمة من أجل تبيض الأموال حيث يساهم تطبيق مبادئ الحوكمة في حماية حقوق أصحاب المصالح الآخرين من خلال مسؤوليات إجتماعية التي تتحملها الشركات ومساهمتها في العمل على مكافحة كل أشكال الفساد ، وتفادي تكرار الوقوع الفضائح المصرفية المسجلة في الآونة الأخيرة .

التوصيات:

تم التوصل إلى مجموعة من التوصيات أهمها:

- ✓ يساهم تطبيق الحوكمة في حماية حقوق أصحاب الآخرين من خلال المسؤوليات الاجتماعية التي تتحملها الشركات ومساهمتها في دفع التنمية المستحقة
- ✓ وجود جملة من التحديات الداخلية والتي تمثل أهم أوجه القصور والضعف التي يميز البنوك الجزائرية التي يجب مواجهتها .
- ✓ ضعف الشفافية والافصاح أدى إلى ظهور موجات كبيرة في الاختلاس والنهب لحسابات البنوك
- ✓ ضرورة إصدار دليل للحكومة في البنوك الجزائرية.
- ✓ تطوير الأنظمة الرقابية الداخلية داخل المؤسسات الجزائرية.
- ✓ العمل على خلق لجان للحكومة المصرفية تحت إشراف البنك المركزي.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

الكتب

- طارق عبد العال حماد، **حكومة الشركات المفاهيم المبادئ التجارب**، الدار الجامعية، القاهرة، الطبعة الثانية، 2007.
- رزمي نجيب القسوس، **غسيل الاموال جريمة العصر**، دار وائل للنشر والتوزيع عمان الطبعة 2002.
- حنان طريفة، **دور الحكومة في الجهاز المصرفي في الحد من عملية غسيل الأموال**
- عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي، **العولمة المالية وتبيض الأموال**، دار الجامعة الجديدة مصر 2008.
- فيضل محمد احمد الكندري، **الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على قطاعات الاستثمار**، منشاة المعارف، الاسكندرية، 2010.

المذكرات

- ابراهيم اسحاق نسمان، **دور المرجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحكومة دراسة تطبيقيه على واقع المصارف العاملة في وسطين** رسالة ماجستير تخصص محاسبة وتمويل قسم العلوم التجارة الجامعة الاسلامية غزة 2009.
- بلعيد مبارك، **نظام الحكومة المصرفية ودوره في مكافحة تبيض الأموال دراسة ميدانية لبنك الفلاحية والتنمية الريفية BADP**، شهادة ماستر تخصص مالية وبنوك، 2008.
- جيلين زين الدين، **دور البنوك في مكافحة ظاهرة غسيل الأموال دراسة حالة الجزائر**، مذكرة ماستر اكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية وتأمينات وتسيير المخاطر، قسم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ام البواقي، 2014.
- حبيب علي، **حوكمة الجهاز المصرفي ودوره في تعزيز القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية** مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص بنوك واسواق مالية، العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مستغانم، 2015.
- سوميه يحياوي، **النظام البنكي دوره في مكافحة غسيل الأموال**، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في علوم التسيير بتخصص مالية وبنوك قسم علوم التسيير كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة ام البواقي .
- العاقر حنان طريقة وآخرون، **دور الحكومة في الجهاز المصرفي في الحد من عمليات غسيل الأموال** كلية العلوم الاقتصادية والتجارية مذكرة مقدمة ضمن متطلبات في نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية بتخصص نفود مؤسسات مالية جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2012.
- عوض عبد الله القضاة، **مسؤولية البنوك الاردنية عن غسيل الأموال**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون الخاصة، كلية الحقوق جامعة الشرق الأوسط الإدارة، 2010.

- محمد زيدان، أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحكومة في القطاع المصرفي بالإشارة إلى البنوك الجزائرية مذكرة ضمن نيل شهادة ماستر مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة سطيف العدد09.2009 ص 20 تاريخ اطلاع 07مارس2021
- يمان لمعايريه، **حكومة البنوك كمدخل لتفعيل آليات مكافحة تبيض الأموال حالة البنوك الجزائرية،** مذكرة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومؤسسات مالية، جامعة قالمة، 2014.
- مبروك رايس وآخرون، الحكومة المصرفية كآلية لمواجهة الفساد الإداري دراسة حالة الجزائر مداخلة في الملتقي الوطني حول الحكومة الشركات جامعة محمد خيضر أيام 08-09 ابريل 2012.

المواقع

HTTPS://AR.WIKIPEDIA.ORG.

http://eco.univ-estif.dz/revue09-2009/01-ZIDENMOHAMEDpdf.

الملاحق

الملاحق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة احمد دراية–ادرار

كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الإقتصادية تخصص: إقتصاد نقدي وبنكي

استمارة بحث ميداني حول

الدور الحوكمة المصرفية في عملية تبيض الأموال (دراسة حالة الجزائر)

في إطار التحضير لنيل شهادة الماستر وكخطوة أساسية في إعداد المذكرة نرجو من سيادتكم التفضل بالإجابة عن الأسئلة المرافقة في هذا الإستمارة بكل موضوعية، ونحيطكم علما أن المعلومات التي ستمنحونها هي لن تستغل لغير أعراض البحث العلمي

الموسم الجامعي 2021/2020

المعلومات الشخصية

1/ الجنس: ذكر ☐ أنثى ☐

2/ العمر : أقل من25 سنة ☐ من 26إلى 30 سنة ☐ أكثر من 30 ☐

3/ المستوى التعليمي: دبلوم مهني ☐ ليسانس ☐ ماستر ☐ دراسات عليا ☐

4/ المنصب : دائم ☐ مؤقت ☐

الخبرة : أقل من 5 سنوات ☐ من 5 إلى 10 سنوات ☐ من 11 إلى 15 ☐

أكثر من 15 سنة ☐

التخصص : إقتصاد ☐ محاسبة ☐ مالية ☐ بنوك ☐

إدارة أعمال ☐

المحور الأول :الحوكمة المصرفية

يتمتع أعضاء مجلس الإدارة	موافق	موافق بشدة	غير موافق	غير موافق بشدة	محايد
يتم إختيار أعضاء لجنة الإدارة على أساس خبرتهم					
أعضاء مجلس الإدارة ذو مؤهلات علمية مختلفة ومتنوعة					
تحدد وجبات ومسؤوليات أعضاء لجنة الإدارة بمجموعة من الأنظمة والقوانين					
يتميز وظيفة التدقيق الداخلي في البنك بالإسقلالية والفاعلية					
هناك قسم خاص بالتدقيق الداخلي في البنك					
توجد قوانين وتعليمات تنظم مهنة التدقيق الداخلي في البنك					
تتمتع المدقيقون الداخليون بالكفاءة والخبرة لتأدية مهامه					
تتم عملية التدقيق الداخلي بشكل دوري					
يلتزم البنك بمبادئ اللإفصاح والشفافية					
يقوم البنك بالإفصاح عن المعلومات العامة لمختلف العمليات والأنشطة التي يقوم بها البنك					
تلتزم الإدارة بالإفصاح عن المعلومات الهامة بشأن عناصر المخاطر الجوهرية المتوقعة					
أثر تطبيق قواعد الحوكمة في البنك					
الإلتزم بتطبيق قواعد الحوكمة في البنوك يجبر الموظفين داخل البنك على تحمل المسئولية وإحترام القانون الداخلي للبنك والتعليمات الموجهة له					
إعتمادمبداء المسئولية والمساءلة يحقق					

المساوات في التعامل مع كل العاملين داخل البنك مما يساعد على تحسين أداءه					

المحور الثاني : تبيض الأموال

تدريب وتأهيل العاملين على برنامج مكافحة تبيض الأموال في البنوك الجزائرية	موافق	موافق بشدة	غير موافق	غير موافق بشدة	محايد
يقوم البنك بعقد دورات تدريبيى للعاملين لتدعيم معرفتهم بأساليب تبيض الأموال					
يقوم البنك بإخطار العاملين المعنيين بمكافحة تبيض الأموال بالقوانين المتعلقة بتبيض الأموال وأي تغيرات تتم على الإجراءات والسياسات القائمة لمكافحة عملية تبيض الأموال					
يخصص البنك ميزانية خاصة بتدريب العاملين على مكافحة تبيض الأموال					
فعليات إجراءات الرقابة المصرفية الخاصة بالعميل المطبقة في البنوك الجزائرية					
يرفض البنوك الدخول مع العميل في أي معاملة مصرفية في حال عدم استفاء الإجراءات التعرف على هويته					
يقوم البنك بتحديد البيانات الخاصة بالعميل بشكل دوري					
يقوم موظفو البنك أحيانا بزيارات ميدانية لتحقق من طبيعة العمليات التي يقوم بها العميل					
تتوافق إجراءات التحقق من العميل مع درجة المخاطرة المتوقعة من معاملته					
فعليات إجراءات وسياسة الرقابة المصرفية المطبقة بالبنوك بمكافحة عملية تبيض الأموال.					
يوجد في البنك إلتزام خاص بمكافحة تبيض					

الأموال					
قامت الدولة بوضع قوانين متعلقة بمكافحة تبيض الأموال					
يوجد لدى البنك سياسة خاصة في العلاقات مع الأشخاص السياسين الممثلين للمخاطر					
يوجد في البنك إجراءات للإحتفاظ بسجلات بما يتوافق مع القوانين السارية					

الملخص:

يتناول البحث مفهوم وأهمية تطبيق الحوكمة في البنوك والمؤسسات المالية وبيان أهميتها في تحقيق الأمان من المخاطر وحماية حقوق المودعين المساهمين والعاملين ومكافحة الفساد المالي (تبيض الأموال)

وتنبه الدراسة إلى أهمية دور المصارف في تطبيق مبادئ الحوكمة في البنوك والمؤسسات المالية والرقابة على البنوك لتأكد من إلتزامها.

نتيجة لذلك فقد كانت لجريمة تبيض الأموال أثار سلبية على جميع الميادين مما حتم على الدول التصديق لهذه الجريمة بعقد معهدات وإتفاقيات دولية كما أتخذت الجزائر عدة إجراءات للوقاية من تبيض الأموال لكن رغم ذلك هنالك عقبات كثيرة تواحه القطاع المصرفي الجزائري .

الكلمات المفتاحية: الحوكمة، جريمة تبيض الأموال.

Summary:

The research deals with the concept and importance of applying corporate governance in banks and financial institutions and stating its importance in achieving safety from risks, protecting the rights of depositors, shareholders and workers, and combating financial corruption (money laundering)

The study draws attention to the importance of the role of banks in applying the principles of corporate governance in banks and financial institutions, and the supervision of banks to ensure their compliance.

As a result, the crime of money laundering had negative effects on all fields, which made it necessary for countries to ratify this crime by concluding international institutes and agreements. Algeria has also taken several measures to prevent money laundering, but despite that, there are many obstacles facing the Algerian banking sector.

Keywords: governance, money laundering crime.